ISSN 0851 - 1195

# المملكة المغربية

# الجريدة الرسمية

## النشرة العامة


| بيان النشرات | تعريفة الاشتراك | | |
|---|---|---|---|
| | في المغرب | | في الخارج |
| | ستة أشهر | سنة | |
| النشرة العامة..... | 250 درهما | 400 درهم | فيما يخص النشرات الموجهة إلى الخارج عن الطريق العادي أو عن طريق الجو أو البريد الدولي السريع، تضاف إلى مبالغ التعريفة المنصوص عليها بمنته مصاريف الإرسال كما هي محددة في النظام البريدي الجاري به العمل. |
| نشرة مداولات مجلس النواب..... | – | 200 درهم | |
| نشرة مداولات مجلس المستشارين..... | – | 200 درهم | |
| نشرة الإعلانات القانونية والقضائية والإدارية..... | 250 درهما | 300 درهم | |
| نشرة الإعلانات المتعلقة بالتحفيظ العقاري..... | 250 درهما | 300 درهم | |
| نشرة الترجمة الرسمية..... | 150 درهما | 200 درهم | |

يطلب الاشتراك من المطبعة الرسمية
الرباط ـ شالة

الهاتف : 037.76.50.24 - 037.76.50.25
037.76.54.13

الحساب رقم 71 01 40411
المفتوح بالخزينة الرئيسية
(وكالة شارع محمد الخامس) بالرباط


**تدرج في النشرة العامة القوانين والنصوص التنظيمية ونصوص الأوفاق الدولية الموضوعة باللغة العربية وكذلك المقررات والوثائق التي تفرض القوانين أو النصوص التنظيمية الجاري بها العمل نشرها بالجريدة الرسمية**

فهرست

صفحة

## نصوص عامة


**اتفاقية مبرمة بين المملكة المغربية والبنك الاسلامي للتنمية لضمان قرض.**

مرسوم رقم 2.02.873 صادر في 19 من شوال 1423 (24 ديسمبر 2002) بالموافقة على الاتفاقية المبرمة بتاريخ 5 جمادى الأولى 1423 (16 يوليو 2002) بين المملكة المغربية والبنك الاسلامي للتنمية لضمان القرض الذي منحه البنك المذكور للمكتب الوطني للكهرباء قصد المساهمة في تمويل مشروع الكهربة القروية لأقاليم تطوان وإيفران وأسفي..... 3911


## نصوص خاصة

صفحة


**هيئة المهندسين المعماريين الوطنية. ـ تعيين رئيس المجلس الوطني ورؤساء المجالس الجهوية.**

ظهير شريف رقم 1.02.256 صادر في 7 شوال 1423 (12 ديسمبر 2002) بتعيين رئيس المجلس الوطني ورؤساء المجالس الجهوية لهيئة المهندسين المعماريين الوطنية..... 3912

**تعيين أمر بالصرف.**

مرسوم رقم 2.02.863 صادر في 30 من رمضان 1423 (5 ديسمبر 2002) بنسخ المرسوم رقم 2.01.1396 الصادر في 30 من صفر 1422 (24 ماي 2001) بتعيين آمر بالصرف..... 3913

**تفويض الإمضاء والمصادقة على الصفقات.**

قرار لوزير العدل رقم 1811.02 صادر في 6 رمضان 1423 (11 نوفمبر 2002) بتفويض الإمضاء..... 3913


Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

صفحة

قرار لوزير العدل رقم 1812.02 صادر في 6 رمضان 1423 (11 نوفمبر 2002) بتفويض الإمضاء..... 3915

قرار لوزير العدل رقم 1848.02 صادر في 6 رمضان 1423 (11 نوفمبر 2002) بتفويض الإمضاء..... 3915

قرار لوزير العدل رقم 1849.02 صادر في 6 رمضان 1423 (11 نوفمبر 2002) بتفويض الإمضاء..... 3916

قرار لوزير العدل رقم 1981.02 صادر في 6 رمضان 1423 (11 نوفمبر 2002) بتفويض الإمضاء..... 3916

قرار لوزير العدل رقم 2143.02 صادر في 6 رمضان 1423 (11 نوفمبر 2002) بتفويض الإمضاء..... 3916

قرار لوزير العدل رقم 2144.02 صادر في 6 رمضان 1423 (11 نوفمبر 2002) بتفويض الإمضاء والمصادقة على الصفقات..... 3917

قرار لوزير العدل رقم 1813.02 صادر في 20 من رمضان 1423 (25 نوفمبر 2002) بتفويض الإمضاء..... 3917

قرار لوزير العدل رقم 1814.02 صادر في 20 من رمضان 1423 (25 نوفمبر 2002) بتفويض الإمضاء والمصادقة على الصفقات..... 3917

قرار لوزير التعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي رقم 1793.02 صادر في 6 رمضان 1423 (11 نوفمبر 2002) بتفويض الإمضاء والمصادقة على الصفقات..... 3918

قرار لوزير الداخلية رقم 1941.02 صادر في 8 رمضان 1423(13 نوفمبر 2002) بتفويض الإمضاء..... 3919

قرار لوزير الداخلية رقم 1942.02 صادر في 8 رمضان 1423(13 نوفمبر 2002) بتفويض الإمضاء..... 3919

قرار لوزير الداخلية رقم 1943.02 صادر في 8 رمضان 1423(13 نوفمبر 2002) بتفويض الإمضاء..... 3919

قرار لوزير الداخلية رقم 1944.02 صادر في 8 رمضان 1423(13 نوفمبر 2002) بتفويض الإمضاء..... 3919

قرار لوزير الداخلية رقم 1945.02 صادر في 8 رمضان 1423(13 نوفمبر 2002) بتفويض الإمضاء..... 3920

قرار لوزير الداخلية رقم 1946.02 صادر في 8 رمضان 1423(13 نوفمبر 2002) بتفويض الإمضاء..... 3920

قرار لوزير الداخلية رقم 1947.02 صادر في 8 رمضان 1423(13 نوفمبر 2002) بتفويض الإمضاء..... 3920

قرار لوزير الداخلية رقم 1948.02 صادر في 8 رمضان 1423(13 نوفمبر 2002) بتفويض الإمضاء..... 3920

قرار لوزير الداخلية رقم 1949.02 صادر في 8 رمضان 1423(13 نوفمبر 2002) بتفويض الإمضاء..... 3921

قرار لوزير الداخلية رقم 1950.02 صادر في 8 رمضان 1423(13 نوفمبر 2002) بتفويض الإمضاء..... 3921

قرار لوزير الداخلية رقم 1951.02 صادر في 8 رمضان 1423(13 نوفمبر 2002) بتفويض الإمضاء..... 3921

قرار لوزير الداخلية رقم 1952.02 صادر في 8 رمضان 1423(13 نوفمبر 2002) بتفويض الإمضاء..... 3921

قرار لوزير الداخلية رقم 1953.02 صادر في 8 رمضان 1423(13 نوفمبر 2002) بتفويض الإمضاء..... 3922

صفحة

قرار لوزير الداخلية رقم 1954.02 صادر في 8 رمضان 1423(13 نوفمبر 2002) بتفويض الإمضاء..... 3922

قرار لوزير الداخلية رقم 1955.02 صادر في 8 رمضان 1423(13 نوفمبر 2002) بتفويض الإمضاء..... 3922

قرار لوزير التجهيز والنقل رقم 1922.02 صادر في 17 من رمضان 1423 (22 نوفمبر 2002) بتفويض الإمضاء..... 3923

قرار لوزير التجهيز والنقل رقم 1923.02 صادر في 17 من رمضان 1423 (22 نوفمبر 2002) بتفويض المصادقة على الصفقات..... 3931

# نظام موظفي الإدارات العامة

## نصوص خاصة

### وزارة التعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي.

قرار لوزير التعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي رقم 2233.02 صادر في 29 من رمضان 1423 (4 ديسمبر 2002) بإجراء مباراتين لتوظيف أستاذين للتعليم العالي مساعدين..... 3933

قرار لوزير التعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي رقم 2234.02 صادر في 29 من رمضان 1423 (4 ديسمبر 2002) بإجراء مباراة لتوظيف المتصرفين المساعدين بالمدرسة العليا للتكنولوجيا بأكادير..... 3933

قرار لوزير التعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي رقم 2235.02 صادر في 29 من رمضان 1423 (4 ديسمبر 2002) بإجراء مباراة لتوظيف المتصرفين المساعدين برئاسة جامعة سيدي محمد بن عبد الله فاس..... 3934

قرار لوزير التعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي رقم 2236.02 صادر في 29 من رمضان 1423 (4 ديسمبر 2002) بإجراء مباراة لتوظيف المونين برئاسة جامعة سيدي محمد بن عبد الله فاس..... 3934

قرار لوزير التعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي رقم 2237.02 صادر في 29 من رمضان 1423 (4 ديسمبر 2002) بإجراء مباراة لتوظيف محضري المختبرات المدرسية والجامعية من الدرجة الرابعة برئاسة جامعة ابن زهر بأكادير..... 3934

### وزارة الثقافة.

قرار لوزير الثقافة رقم 2318.02 صادر في 14 من رمضان 1423 (19 نوفمبر 2002) بإجراء امتحان نيل شهادة الأهلية التربوية لأساتذة التعليم الفني من الدرجة الثانية (شعبة الفن المسرحي)..... 3935

### وزارة الوظيفة العمومية والإصلاح الإداري.

قرار لوزير الوظيفة العمومية والإصلاح الإداري رقم 1547.02 صادر في 24 من رجب 1423 (2 أكتوبر 2002) بشأن اللجان الفرعية الثنائية المتساوية الأعضاء بالمجلس الأعلى للوظيفة العمومية..... 3935

# حركات الموظفين وتدابير التسيير

نتائج المباريات والامتحانات..... 3937

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

## نصوص عامة

**مرسوم رقم 2.02.873 صادر في 19 من شوال 1423 (24 ديسمبر 2002) بالموافقة على الاتفاقية المبرمة بتاريخ 5 جمادى الأولى 1423 (16 يوليو 2002) بين المملكة المغربية والبنك الاسلامي للتنمية لضمان القرض الذي منحه البنك المذكور للمكتب الوطني للكهرباء قصد المساهمة في تمويل مشروع الكهربة القروية لأقاليم تطوان وإيفران وآسفي.**

الوزير الأول،

بناء على البند 1 من الفصل 41 من قانون المالية لسنة 1982 رقم 81-26 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.81.425 بتاريخ 5 ربيع الأول 1402 (فاتح يناير 1982) ؛

وباقتراح من وزير المالية والخوصصة،

رسم ما يلي :

المادة الأولى

يوافق على الاتفاقية الملحقة بأصل هذا المرسوم والمبرمة بتاريخ 5 جمادى الأولى 1423 (16 يوليو 2002) بين المملكة المغربية والبنك الاسلامي للتنمية لضمان القرض الذي منحه البنك المذكور للمكتب الوطني للكهرباء بمبلغ 5.68 مليون دينار إسلامي (أي ما يعادل 7.33 مليون دولار أمريكي) قصد المساهمة في تمويل مشروع الكهربة القروية لأقاليم تطوان وإيفران وآسفي.

المادة الثانية

يسند إلى وزير المالية والخوصصة تنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 19 من شوال 1423 (24 ديسمبر 2002).

الإمضاء : إدريس جطو.

وقعه بالعطف :

وزير المالية والخوصصة،

الإمضاء : فتح الله ولعلو.

bomaroc.com

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

# نصوص خاصة

**ظهير شريف رقم 1.02.256 صادر في 7 شوال 1423 (12 ديسمبر 2002) بتعيين رئيس المجلس الوطني ورؤساء المجالس الجهوية لهيئة المهندسين المعماريين الوطنية.**

الحمد لله وحده ،

الطابع الشريف – بداخله :

(محمد بن الحسن بن محمد بن يوسف الله وليه)

يعلم من ظهيرنا الشريف هذا أسماه الله وأعز أمره أننا :

بناء القانون رقم 16.89 المتعلق بمزاولة مهنة الهندسة المعمارية وإحداث هيئة المهندسين المعماريين الوطنية الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.92.122 بتاريخ 22 من ربيع الأول 1414 (10 سبتمبر 1993) ولاسيما المادة 47 منه ؛

وبعد الاطلاع على نتائج عمليات انتخاب رئيس المجلس الوطني لهيئة المهندسين المعماريين الوطنية التي أجريت بتاريخ 6 يونيو 2002 ؛

وعلى نتائج عمليات انتخاب رئيس المجلس الجهوي لجهات وادي الذهب ـ لكويرة والعيون ـ بوجدور ـ الساقية الحمراء وكلميم ـ السمارة وسوس ـ ماسة ـ درعة لهيئة المهندسين المعماريين الوطنية التي أجريت بتاريخ 24 ديسمبر 2001 ؛

وعلى نتائج عمليات انتخاب رئيس المجلس الجهوي لجهة طنجة ـ تطوان لهيئة المهندسين المعماريين الوطنية التي أجريت بتاريخ 26 ديسمبر 2001 ؛

وعلى نتائج عمليات انتخاب رئيس المجلس الجهوي لجهتي فاس ـ بولمان وتازة ـ الحسيمة ـ تاونات لهيئة المهندسين المعماريين الوطنية التي أجريت بتاريخ 28 ديسمبر 2001 ؛

وعلى نتائج عمليات انتخاب رئيس المجلس الجهوي لجهة الرباط ـ سلا ـ زمور ـ زعير لهيئة المهندسين المعماريين الوطنية التي أجريت بتاريخ 28 ديسمبر 2001 ؛

وعلى نتائج عمليات انتخاب رئيس المجلس الجهوي لجهة الغرب ـ الشراردة ـ بني حسن لهيئة المهندسين المعماريين الوطنية التي أجريت بتاريخ 28 ديسمبر 2001 ؛

وعلى نتائج عمليات انتخاب رئيس المجلس الجهوي لجهات الدار البيضاء الكبرى والشاوية ـ ورديغة وتادلة ـ أزيلال وإقليم الجديدة لهيئة المهندسين المعماريين الوطنية التي أجريت بتاريخ 4 يناير 2002 ؛

وعلى نتائج عمليات انتخاب رئيس المجلس الجهوي للجهة الشرقية لهيئة المهندسين المعماريين الوطنية التي أجريت بتاريخ 7 يناير 2002 ؛

وعلى نتائج عمليات انتخاب رئيس المجلس الجهوي لجهة مراكش ـ تانسيفت ـ الحوز وإقليم آسفي لهيئة المهندسين المعماريين الوطنية التي أجريت بتاريخ 26 يناير 2002 ؛

وعلى نتائج عمليات انتخاب رئيس المجلس الجهوي لجهة مكناس ـ تافيلالت لهيئة المهندسين المعماريين الوطنية التي أجريت بتاريخ 4 فبراير 2002 ،

أصدرنا أمرنا الشريف بما يلي :

المادة الأولى

يعين السيد عمر الفرخاني رئيسا للمجلس الوطني لهيئة المهندسين المعماريين الوطنية ابتداء من 6 يونيو 2002 ولمدة انتدابه.

المادة الثانية

يعين السادة :

ـ عبد السلام أوداد رئيسا للمجلس الجهوي لجهات وادي الذهب ـ لكويرة والعيون ـ بوجدور ـ الساقية الحمراء وكلميم ـ السمارة وسوس ـ ماسة ـ درعة لهيئة المهندسين المعماريين الوطنية، ابتداء من 24 ديسمبر 2001 ولمدة انتدابه ؛

ـ أحمد الخمليشي رئيسا للمجلس الجهوي لجهة طنجة ـ تطوان لهيئة المهندسين المعماريين الوطنية، ابتداء من 26 ديسمبر 2001 ولمدة انتدابه ؛

ـ الطاهر العمراني رئيسا للمجلس الجهوي لجهتي فاس ـ بولمان وتازة ـ الحسيمة ـ تاونات لهيئة المهندسين المعماريين الوطنية، ابتداء من 28 ديسمبر 2001 ولمدة انتدابه ؛

ـ الطيب علوي امدغري رئيسا للمجلس الجهوي لجهة الرباط ـ سلا ـ زمور ـ زعير لهيئة المهندسين المعماريين الوطنية، ابتداء من 28 ديسمبر 2001 ولمدة انتدابه ؛

ـ فؤاد لحريشي رئيسا للمجلس الجهوي لجهة الغرب ـ الشراردة ـ بني حسن لهيئة المهندسين المعماريين الوطنية، ابتداء من 28 ديسمبر 2001 ولمدة انتدابه ؛

ـ أحمد عز الدين نكموش رئيسا للمجلس الجهوي لجهات الدار البيضاء الكبرى والشاوية ـ ورديغة وتادلة ـ أزيلال وإقليم الجديدة لهيئة المهندسين المعماريين الوطنية، ابتداء من 4 يناير 2002 ولمدة انتدابه ؛

ـ حميد بن الطالب رئيسا للمجلس الجهوي للجهة الشرقية لهيئة المهندسين المعماريين الوطنية، ابتداء من 7 يناير 2002 ولمدة انتدابه ؛

ـ محمد العنبسي رئيسا للمجلس الجهوي لجهة مراكش ـ تانسيفت ـ الحوز وإقليم آسفي لهيئة المهندسين المعماريين الوطنية، ابتداء من 26 يناير 2002 ولمدة انتدابه ؛

ـ الغالي لومغاري رئيسا للمجلس الجهوي لجهة مكناس ـ تافيلالت لهيئة المهندسين المعماريين الوطنية، ابتداء من 4 فبراير 2002 ولمدة انتدابه.

المادة الثالثة

ينشر ظهيرنا الشريف هذا في الجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 7 شوال 1423 (12 ديسمبر 2002).

وقعه بالعطف :

الوزير الأول،

الإمضاء : إدريس جطو.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

**مرسوم رقم 2.02.863 صادر في 30 من رمضان 1423 (5 ديسمبر 2002) بنسخ المرسوم رقم 2.01.1396 الصادر في 30 من صفر 1422 (24 ماي 2001) بتعيين آمر بالصرف.**

الوزير الأول،

بناء على المرسوم الملكي رقم 330.66 الصادر في 10 محرم 1387 (21 أبريل 1967) بسن نظام عام للمحاسبة العامة، كما وقع تغييره وتتميمه ولاسيما بالمرسوم رقم 2.00.644 بتاريخ 4 شعبان 1421 (فاتح نوفمبر 2000) خصوصا الفصول 64 و65 و66 منه،

رسم ما يلي :

المادة الأولى

ينسخ المرسوم رقم 2.01.1396 الصادر في 30 من صفر 1422 (24 ماي 2001) بتعيين آمر بالصرف.

المادة الثانية

ينشر هذا المرسوم بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 30 من رمضان 1423 (5 ديسمبر 2002).

الإمضاء : إدريس جطو.

**قرار لوزير العدل رقم 1811.02 صادر في 6 رمضان 1423 (11 نوفمبر 2002) بتفويض الإمضاء**

وزير العدل،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.02.312 الصادر في 2 رمضان 1423 (7 نوفمبر 2002) بتعيين أعضاء الحكومة ؛

وعلى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضان 1376 (10 أبريل 1957) في شأن تفويض إمضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة، كما وقع تغييره وتتميمه ولا سيما الفصل الأول منه ؛

وعلى الظهير الشريف رقم 1.74.467 الصادر في 26 من شوال 1394 (11 نوفمبر 1974) المعتبر بمثابة قانون يتعلق بالنظام الأساسي للقضاة ؛

وعلى القرار الصادر في 7 جمادى الأولى 1350 (20 سبتمبر 1931) بتنظيم التعويض عن مصاريف التنقل والقيام بمأموريات، كما وقع تغييره وتتميمه بالمرسوم رقم 2.73.312 بتاريخ 10 صفر 1394 (5 مارس 1974) ولا سيما الفصل 20 منه،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

يفوض إلى القضاة الواردة أسماؤهم في الجدول التالي الإمضاء نيابة عن وزير العدل على الأوامر الصادرة للقضاة والموظفين التابعين لهم للقيام بمأموريات داخل المملكة وكذا المصادقة على وثائق التعويضات التي تخصهم.

المجلس الأعلى

| المفوض إليهما | المهام |
|---|---|
| إدريس الضحاك | رئيس أول |
| محمد عبد المنعم المجبود | وكيل عام للملك |

محكمة العدل الخاصة

| المفوض إليهما | المهام |
|---|---|
| الحسن بو مريم | رئيس |
| عبد الله حمود | وكيل عام للملك |

المحاكم الإدارية

| الاختصاص الترابي | الرئيس |
|---|---|
| الرباط | أحمد الصايغ |
| الدار البيضاء | سلوى الفاسي الفهري |
| فاس | محمد قصري |
| مراكش | محمد نميري |
| مكناس | فائزة بلعسري |
| أكادير | الغزواني الغزواني |
| وجدة | محمد لمزوغي |

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

## المحاكم التجارية

| محاكم الاستئناف | المحاكم التجارية | الرؤساء الأولون والرؤساء | الوكلاء العامون للملك ووكلاء الملك |
|---|---|---|---|
| الدار البيضاء | – | ابراهيم الأيسر | عبد اللطيف بركاش |
| | الدار البيضاء | الحسن الكاسم | أحمد اشمارخ |
| | الرباط | أسية ولعلو | خديجة البابن |
| فاس | – | ليلى بنجلون | أحمد عبادي |
| | فاس | محمد بنزهرة | محمد صابر |
| | طنجة | عبد الرزاق العمراني | العربي الحروشي |
| | مكناس | عبد العزيز تريد | رحمونة زياني |
| | وجدة | إدريس ابن شقرون | عبد القادر غرافي |
| مراكش | – | أحمد قجائي | عبد الرزاق القباج |
| | مراكش | محمد آيت بلحسين | خليد الرحموني الادريسي |
| | أكادير | الحسين خليفة | محمد عطاف |
| الرباط | – | المصطفى التراب | الحسن العوفي |
| | الرباط | ليلى المريني | عبد السلام العماني |
| | سلا | أحمد الزيادي | عبد اللطيف احميمسّ |
| | الخميسات | حميد باية | عبد الرحيم بوعبيد |
| | الرماني | رشيد مشقاقة | محمد بوفادي |
| الدار البيضاء | – | محند أكرام | عبد الله العلوي البلغيتي |
| | أنفا | محمد جفير | محمد عبد النباوي |
| | الفداء | لحسن طلفي | محمد أمنزول |
| | عين السبع | نزهة جعكيك | عبد الرزاق الكندوز |
| | عين الشق | عبد الله بوجيدة | عبد العزيز لكلاوي الصابر |
| | ابن مسيك | أزهور حر | محمد مرزوكي |
| | المحمدية | الفاطمي الوافي | محمد أنيس |
| | بنسليمان | عبد العزيز فتحاوي | سعيد زيوتي |
| فاس | – | محمد النجاري | عبد العزيز بوزيان |
| | فاس | ابراهيم النايم | عبد العالي المومني |
| | تاونات | المفضل اللاوي | الحاج البوطهري |
| | صفرو | علي إدريسي | أبو بكر أولاد تهامي |
| | بولمان | عبد الكريم بوشمال | حسن بيوض |
| مراكش | – | ابراهيم زعيم | عبد الإله المستاري |
| | مراكش | محمد يشو | عبد الرحمان فائق |
| | إيمنتانوت | أحمد جدوي | عبد العزيز لكداني |
| | قلعة السراغنة | محمد جعكيك | عبد العزيز هدوي |
| | ابن جرير | المصطفى جرايف | محمد فتح الله الخريصي |
| مكناس | – | الحسن أبو يقين | محمد بوصوف |
| | مكناس | المفضل الجباري | محمد سلمي |
| | خنيفرة | محمد بنرياب | محمد لباخ |
| | ميدلت | امحمد بوزيان | عبد الحق بوداود |
| أكادير | – | مصطفى الجايي | الحبيب أوزيد |
| | أكادير | مصطفى قابيل | فيصل شوقي |
| | إنزكان | علي إد همو | عبد الكبير الباز |
| | تيزنيت | أحمد عبيا | محمد فاكر |
| | طانطان | علي مايشيل | عبد العزيز الناجي |
| | كلميم | محمد جلال | محمد ماهر |
| | طاطا | علال مبتكر | الشرقي الأصفر |
| | تارودانت | محمد واكريم | جامع الزاهر |
| طنجة | – | سعيد احرازم | مولاي الحسن الداكي |
| | طنجة | أحمد الخالدي العمراني | الحسن العلوي |
| | العرائش | الحسن مزوزي | عبد الرحمان البداوي |
| | القصر الكبير | عبد الهادي الأمين | المصطفى أقبيب بوقرابة |

| محاكم الاستئناف | المحاكم التجارية | الرؤساء الأولون والرؤساء | الوكلاء العامون للملك ووكلاء الملك |
|---|---|---|---|
| تطوان | – | يوسف صوصي علوي | عبد اللطيف أجزول |
| | تطوان | محمد العميري | عبد الواحد ليسفي |
| | شفشاون | المصطفى سملال | رشيد خير |
| سطات | – | المصطفى آيت الطوي | عبد اللطيف أزويتني |
| | سطات | محمد القمري | أحمد مسموكي |
| | برشيد | آحمد النزاري | أحمد المالكي |
| | ابن احمد | محمد دحان | رشيد تاشفين |
| بني ملال | – | عبد رب النبي محترم | سعيد الصوفي |
| | بني ملال | المهدي اليوسفي | عبد العزيز العلوي |
| | قصبة تادلة | عبد العزيز المهياوي | أحمد الناصير |
| | الفقيه بن صالح | عبد الرحمان النويدر | محمد الخياطي |
| | آزيلال | محمد الزربي | عبد الرزاق حدسي |
| آسفي | – | محمد بكري | الحسين الهليل |
| | آسفي | عبد القادر لطفي | عبد الرحمان أبو إدريس |
| | اليوسفية | محمد اجرايف | عبد الكبير شكير |
| | الصويرة | أحمد خولصي | عمر الصوفي |
| وجدة | – | محمادي المرابط | الحسن فارس |
| | وجدة | عبد الرحيم ادريوش | فيصل الادريسي |
| | فجيج | علال كرش | عبد الله أيوب |
| | بركان | إدريس قابو | محمد كريمي |
| الناضور | – | محمد ترابي | ميمون لحلو |
| | الناضور | محمد بوتخريط | عبد المومن بوطناش |
| الحسيمة | – | عبد البر بنعجيبة | عبد الحكيم العوفي |
| | الحسيمة | إدريس شرفي | عبد الخالق أولاد بن الطيب |
| الرشيدية | – | التهامي الدباغ | محمد الناصري |
| | الرشيدية | عبد العزيز اسرسيف | عبد اللطيف بلحميدي |
| ورزازات | – | عبد الله الجعفري | الصالحي الحنفي |
| | ورزازات | المصطفى لغزال | محمد لحلو |
| | زاكورة | محمد الشتوي | عبد العزيز لزهري |
| تازة | – | بوشتى فحصي | الحسن مطار |
| | تازة | رشيد الهلالي | أحمد أوشني |
| | جرسيف | عبد الهادي صابر | حميد قريشي |
| الجديدة | – | محمد سلام | عبد الرحمان بويشر |
| | الجديدة | أحمد نهيد | جمال الزنوري |
| | سيدي بنور | علي الهلالي | عبد الرحيم بداري |
| خريبكة | – | عبد العزيز وقيدي | الفاضل بلقاسم |
| | خريبكة | عبد السلام مسار | |
| | وادي زم | محمد أعراب | المصطفى توفيق |
| القنيطرة | – | أحمد العقيف | بوجمعة الزناكي |
| | القنيطرة | حسن منصف | أحمد والي علمي |
| | سوق أربعاء الغرب | عبد الرزاق محسن | بوزيان الفهمي |
| | سيدي قاسم | عمر بوراي | أحمد واهروش |
| | سيدي سليمان | عبد الهادي زحاف | نور الدين بوستة |
| | وزان | محمد شافي | أمما الياسيني |
| العيون | – | ماء العينين ماء العينين | المصطفى فهمي |
| | العيون | عز الدين الخو | عبد القادر الفتاحي |
| | السمارة | عبد المولى زهير | محمد الأغضف ماء العينين |
| | وادي الذهب | محمد جط | بوعزة العكري |

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 6 رمضان 1423 (11 نوفمبر 2002).

الإمضاء : محمد بوزوبع.

## قرار لوزير العدل رقم 1812.02 صادر في 6 رمضان 1423 (11 نوفمبر 2002) بتفويض الإمضاء

وزير العدل،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.02.312 الصادر في 2 رمضان 1423 (7 نوفمبر 2002) بتعيين أعضاء الحكومة ؛

وعلى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضان 1376 (10 أبريل 1957) في شأن تفويض إمضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة، كما وقع تغييره وتتميمه ولاسيما الفصل الثاني منه ؛

وعلى المرسوم الملكي رقم 330.66 الصادر في 10 محرم 1387 (21 أبريل 1967) بسن نظام عام للمحاسبة العامة، كما وقع تغييره وتتميمه ولاسيما الفصلين 5 و 64 منه ؛

وعلى قرار وزير العدل رقم 516.90 الصادر في 12 من جمادى الأولى 1410 (12 ديسمبر 1989) بإحداث مديريات فرعية إقليمية تابعة للإدارة العامة والموظفين وتحديد اختصاصاتها وتنظيمها ودوائر نفوذها،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

يفوض إلى الموظفين الواردة أسماؤهم في الجدول التالي، الإمضاء أو التأشير نيابة عن وزير العدل على الوثائق الحسابية المثبتة للنفقات المتعلقة بصرف الاعتمادات المفوضة إليهم من لدن وزير العدل من ميزانية وزارة العدل والحساب الخصوصي للخزينة رقم 3.1.06.03.2 الحامل عنوان «الصندوق الخاص بتوسيع المحاكم وتجديدها والمؤسسات التابعة لإدارة السجون».

| الدائرة القضائية لمحاكم الإستئناف | المفوض إليهم | المهام |
|---|---|---|
| | السادة : | |
| الرباط | محمد عاشور | مدير فرعي إقليمي |
| الدار البيضاء | ادريس حركات | كذلك |
| فاس | الحسين أمنضور | كذلك |
| مراكش | رشيد خشواني | كذلك |
| مكناس | بوعزة يشوا | كذلك |
| القنيطرة | محمد علالي | كذلك |
| طنجة | الحبابي بوغالب | كذلك |
| تطوان | عبد العزيز كرود | كذلك |
| سطات | محمد بلحرة | كذلك |
| بني ملال | محند زويع | مدير فرعي إقليمي |
| آسفي | عبد الله لحماني | كذلك |
| خريبكة | عبد الرحيم بلفقيه | كذلك |
| تازة | الحسن المسؤل | كذلك |
| وجدة | محمد جبوري | كذلك |
| الناضور | حسن حمو | كذلك |
| الحسيمة | يوسف الوكيلي | كذلك |
| الرشيدية | السعيد سعيدي | كذلك |
| أكادير | الحسين أبو الحرير | كذلك |
| ورزازات | يوسف بوزيان | كذلك |
| العيون | محمد يكو | كذلك |
| الجديدة | حياة بوخلفة | مديرة فرعية إقليمية بالنيابة |

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 6 رمضان 1423 (11 نوفمبر 2002).

الإمضاء : محمد بوزوبع.

## قرار لوزير العدل رقم 1848.02 صادر في 6 رمضان 1423 (11 نوفمبر 2002) بتفويض الإمضاء

وزير العدل ،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.02.312 الصادر في 2 رمضان 1423 (7 نوفمبر 2002) بتعيين أعضاء الحكومة ؛

وعلى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضان 1376 (10 أبريل 1957) في شأن تفويض إمضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة، كما وقع تغييره وتتميمه ولا سيما الفصل الأول منه ؛

وعلى المرسوم رقم 2.93.44 الصادر في 7 ذي القعدة 1413 (29 أبريل 1993) المتعلق بوضعية الكتاب العامين للوزارات ولا سيما المادة الخامسة منه،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

يفوض إلى السيد أحمد الغزلي، الكاتب العام لوزارة العدل، الإمضاء أو التأشير نيابة عن وزير العدل على الوثائق المتعلقة بالمصالح التابعة لوزارة العدل ماعدا المراسيم والقرارات التنظيمية.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 6 رمضان 1423 (11 نوفمبر 2002).

الإمضاء : محمد بوزوبع.

## قرار لوزير العدل رقم 1849.02 صادر في 6 رمضان 1423 (11 نوفمبر 2002) بتفويض الإمضاء

وزير العدل،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.02.312 الصادر في 2 رمضان 1423 (7 نوفمبر 2002) بتعيين أعضاء الحكومة ؛

وعلى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضان 1376 (10 أبريل 1957) في شأن تفويض إمضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة، كما وقع تغييره وتتميمه ولا سيما الفصل الأول منه،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

يفوض إلى السيد ساعد البوعناني، رئيس قسم محاكم الجماعات والمقاطعات بوزارة العدل، الإمضاء أو التأشير نيابة عن وزير العدل على جميع الوثائق المتعلقة بالمصالح التابعة للقسم المذكور ماعدا المراسيم والقرارات التنظيمية.

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 6 رمضان 1423 (11 نوفمبر 2002).

الإمضاء : محمد بوزوبع.

## قرار لوزير العدل رقم 1981.02 صادر في 6 رمضان 1423 (11 نوفمبر 2002) بتفويض الإمضاء

وزير العدل ،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.02.312 الصادر في 2 رمضان 1423 (7 نوفمبر 2002) بتعيين أعضاء الحكومة ؛

وعلى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضان 1376 (10 أبريل 1957) في شأن تفويض إمضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة، كما وقع تغييره وتتميمه ولا سيما الفصل الأول منه ،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

يفوض إلى السيد محمد زاوك، مدير الموارد البشرية، الإمضاء أو التأشير نيابة عن وزير العدل على جميع المقالات والمذكرات والمستنتجات المرتبطة بالنزاعات التي تقوم مصلحة المنازعات بتدبيرها وعلى القرارات التأديبية المتخذة في حق الموظفين غير القضاة في إطار المجالس التأديبية سواء المركزية أو الجهوية.

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 6 رمضان 1423 (11 نوفمبر 2002).

الإمضاء : محمد بوزوبع.

## قرار لوزير العدل رقم 2143.02 صادر في 6 رمضان 1423 (11 نوفمبر 2002) بتفويض الإمضاء

وزير العدل،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.02.312 الصادر في 2 رمضان 1423 (7 نوفمبر 2002) بتعيين أعضاء الحكومة ؛

وعلى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضان 1376 (10 أبريل 1957) في شأن تفويض إمضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة، كما وقع تغييره وتتميمه ولاسيما الفصل الأول منه ؛

وعلى القرار الصادر في 7 جمادى الأولى 1350 (20 سبتمبر 1931) بتنظيم التعويض عن مصاريف التنقل والقيام بمأموريات، كما وقع تغييره وتتميمه بالمرسوم رقم 2.73.312 بتاريخ 10 صفر 1394 (5 مارس 1974) ولاسيما الفصل 20 منه ؛

وعلى قرار الوزير الأول رقم 3.228.74 بتاريخ 21 من جمادى الآخرة 1394 (12 يوليو 1974) بتحديد شروط وضع أوامر القيام بمأموريات في الخارج ؛

وعلى المرسوم رقم 2.93.44 بتاريخ 7 ذي القعدة 1413 (29 أبريل 1993) المتعلق بوضعية الكتاب العامين للوزارات ولاسيما المادة الخامسة منه،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

يفوض إلى السيد أحمد الغزلي، الكاتب العام لوزارة العدل، الإمضاء نيابة عن وزير العدل على الأوامر الصادرة للقضاة والموظفين التابعين لوزارة العدل للقيام بمأموريات داخل المملكة وفي الخارج.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 6 رمضان 1423 (11 نوفمبر 2002).

الإمضاء : محمد بوزوبع.

## قرار لوزير العدل رقم 2144.02 صادر في 6 رمضان 1423 (11 نوفمبر 2002) بتفويض الإمضاء والمصادقة على الصفقات

وزير العدل ،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.02.312 الصادر في 2 رمضان 1423 (7 نوفمبر 2002) بتعيين أعضاء الحكومة ؛

وعلى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضان 1376 (10 أبريل 1957) في شأن تفويض إمضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة، كما وقع تغييره وتتميمه ولا سيما الفصل الثاني منه ؛

وعلى المرسوم الملكي رقم 330.66 الصادر في 10 محرم 1387 (21 أبريل 1967) بسن نظام عام للمحاسبة العامة، كما وقع تغييره وتتميمه ولاسيما الفصلين 5 و 64 منه ؛

وعلى المرسوم رقم 2.98.482 الصادر في 11 من رمضان 1419 (30 ديسمبر 1998) بتحديد شروط وأشكال إبرام صفقات الدولة وكذا بعض المقتضيات المتعلقة بمراقبتها وتدبيرها ولاسيما المادتين 3 و 73 منه ؛

وعلى المرسوم رقم 2.93.44 بتاريخ 7 ذي القعدة 1413 (29 أبريل 1993) المتعلق بوضعية الكتاب العامين للوزارات ولاسيما المادة الخامسة منه،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

يفوض إلى السيد أحمد الغزلي، الكاتب العام لوزارة العدل، الإمضاء أو التأشير نيابة عن وزير العدل على الأوامر بصرف أو تحويل أو تفويض الاعتمادات وعلى الوثائق المثبتة للنفقات والأوامر بقبض الموارد وبصفة عامة على جميع الوثائق الحسابية المتعلقة بميزانية وزارة العدل والحساب الخصوصي للخزينة رقم 3.1.06.03.2 الحامل عنوان «الصندوق الخاص بتوسيع المحاكم وتجديدها والمؤسسات التابعة لإدارة السجون».

المادة الثانية

يفوض كذلك إلى السيد أحمد الغزلي المصادقة على الصفقات المتعلقة بمصالح وزارة العدل وفسخها وعلى جميع الوثائق الخاصة بتلك الصفقات.

المادة الثالثة

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 6 رمضان 1423 (11 نوفمبر 2002).

الإمضاء : محمد بوزوبع.

## قرار لوزير العدل رقم 1813.02 صادر في 20 من رمضان 1423 (25 نوفمبر 2002) بتفويض الإمضاء

وزير العدل،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.02.312 الصادر في 2 رمضان 1423 (7 نوفمبر 2002) بتعيين أعضاء الحكومة ؛

وعلى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضان 1376 (10 أبريل 1957) في شأن تفويض إمضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة، كما وقع تغييره وتتميمه ولاسيما الفصل الأول منه ؛

وعلى القرار الصادر في 7 جمادى الأولى 1350 (20 سبتمبر 1931) بتنظيم التعويض عن مصاريف التنقل والقيام بمأموريات كما وقع تغييره وتتميمه بالمرسوم رقم 2.73.312 بتاريخ 10 صفر 1394 (5 مارس 1974) ولاسيما الفصل 20 منه،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

يفوض إلى السيد مصطفى مداح، مدير إدارة السجون وإعادة الإدماج، الإمضاء نيابة عن وزير العدل على الأوامر الصادرة للقضاة والموظفين التابعين لمديرية إدارة السجون وإعادة الإدماج للقيام بمأموريات داخل المملكة والمصادقة على وثائق التعويضات التي تخصهم.

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 20 من رمضان 1423 (25 نوفمبر 2002).

الإمضاء : محمد بوزوبع.

## قرار لوزير العدل رقم 1814.02 صادر في 20 من رمضان 1423 (25 نوفمبر 2002) بتفويض الإمضاء والمصادقة على الصفقات

وزير العدل،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.02.312 الصادر في 2 رمضان 1423 (7 نوفمبر 2002) بتعيين أعضاء الحكومة ؛

وعلى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضان 1376 (10 أبريل 1957) في شأن تفويض إمضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة، كما وقع تغييره وتتميمه ولاسيما الفصل الثاني منه ؛

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

وعلى المرسوم الملكي رقم 330.66 الصادر في 10 محرم 1387 (21 أبريل 1967) بسن نظام عام للمحاسبة العامة، كما وقع تغييره وتتميمه ولاسيما الفصلين 5 و 64 منه ؛

وعلى المرسوم رقم 2.98.482 الصادر في 11 من رمضان 1419 (30 ديسمبر 1998) بتحديد شروط وأشكال إبرام صفقات الدولة وكذا بعض المقتضيات المتعلقة بمراقبتها وتدبيرها ولا سيما المادتين 3 و73 منه،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

يفوض إلى السيد مصطفى مداح، مدير إدارة السجون وإعادة الإدماج، الإمضاء أو التأشير نيابة عن وزير العدل على الأوامر بصرف أو تحويل أو تفويض الاعتمادات وعلى الوثائق المثبتة للنفقات والأوامر بقبض الموارد وبصفة عامة على جميع الوثائق الحسابية المتعلقة بميزانية إدارة السجون وإعادة الإدماج والحساب الخصوصي للخزينة رقم 3.1.06.03.2 الحامل عنوان «الصندوق الخاص بتوسيع المحاكم وتجديدها والمؤسسات التابعة لإدارة السجون».

المادة الثانية

يفوض كذلك إلى السيد مصطفى مداح المصادقة على الصفقات المتعلقة بمديرية إدارة السجون وإعادة الإدماج وفسخها وعلى جميع الوثائق الخاصة بتلك الصفقات.

المادة الثالثة

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 20 من رمضان 1423 (25 نوفمبر 2002).

الإمضاء : محمد بوزوبع.

---

**قرار لوزير التعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي رقم 1793.02 صادر في 6 رمضان 1423 (11 نوفمبر 2002) بتفويض الإمضاء والمصادقة على الصفقات.**

وزير التعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.02.312 الصادر في 2 رمضان 1423 (7 نوفمبر 2002) بتعيين أعضاء الحكومة ؛

وعلى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضان 1376 (10 أبريل 1957) في شأن تفويض إمضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة، كما وقع تغييره وتتميمه ولاسيما الفصل الأول منه ؛

وعلى المرسوم رقم 2.98.482 الصادر في 11 من رمضان 1419 (30 ديسمبر 1998) بتحديد شروط وأشكال إبرام صفقات الدولة وكذا بعض المقتضيات المتعلقة بمراقبتها وتدبيرها ولا سيما المادتين 3 و73 منه ؛

وعلى القرار الصادر في 7 جمادى الأولى 1350 (20 سبتمبر 1931) بتنظيم التعويض عن مصاريف التنقل والقيام بمأموريات كما وقع تغييره وتتميمه بالمرسوم رقم 2.73.312 بتاريخ 10 صفر 1394 (5 مارس 1974) ولاسيما الفصل 20 منه،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

يفوض إلى السيد حسن الناصري، مدير تكوين الأطر بوزارة التعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي، الإمضاء أو التأشير نيابة عن وزير التعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي على جميع الوثائق المتعلقة بالمصالح التابعة لمديرية تكوين الأطر بما فيها الأوامر الصادرة للموظفين والأعوان للقيام بمأموريات داخل المملكة ما عدا المراسيم والقرارات التنظيمية والتصرفات التالية :

- إبرام العقود تنفيذا لاتفاقيات التعاون الإداري والتقني ؛
- اتخاذ القرارات أو إبرام العقود الخصوصية المتعلقة بتعيين الموظفين غير المياومين أو إعفائهم أو إلحاقهم أو توقيفهم مؤقتا عن العمل ؛
- اتخاذ القرارات المتعلقة بإيجار ملك الدولة العام ؛
- إنزال العقوبات بالموظفين فيما فوق الدرجة الأولى.

المادة الثانية

يفوض كذلك إلى السيد حسن الناصري المصادقة على الصفقات المتعلقة بمصالح المديرية المذكورة وفسخها وعلى جميع الوثائق الخاصة بها ماعدا :

- إبرام الصفقات عن طريق المناقصة إذا كان مبلغها يفوق 5.000.000 درهم ؛
- إبرام الصفقات عن طريق طلبات العروض إذا كان مبلغها يفوق 5.000.000 درهم ؛
- إبرام الصفقات عن طريق الاتفاق المباشر إذا كان مبلغها يفوق 300.000 درهم أو 600.000 درهم إذا أبرمت على إثر منافسة ؛
- اتخاذ القرارات الممنوحة بموجبها تعويضات إذا كان مبلغها يفوق 50.000 درهم لتسوية المطالبات التي يقدمها المقاولون أو الموردون.

المادة الثالثة

إذا تغيب السيد حسن الناصري أو عاقه عائق ناب عنه السيد سعيد بلقاضي، مدير البحث العلمي والتعاون الجامعي.

المادة الرابعة

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 6 رمضان 1423 (11 نوفمبر 2002).

الإمضاء : خالد عليوة.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

## قرار لوزير الداخلية رقم 1941.02 صادر في 8 رمضان 1423 (13 نوفمبر 2002) بتفويض الإمضاء

وزير الداخلية،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.02.312 الصادر في 2 رمضان 1423 (7 نوفمبر 2002) بتعيين أعضاء الحكومة ؛

وعلى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضان 1376 (10 أبريل 1957) في شأن تفويض إمضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة، كما وقع تغييره وتتميمه ولاسيما الفصل الأول منه،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

يفوض إلى السيد امحمد الظريف، الوالي، المدير العام للشؤون الداخلية بوزارة الداخلية، الإمضاء أو التأشير نيابة عن وزير الداخلية على جميع الوثائق المتعلقة بالمصالح التابعة للمديرية العامة للشؤون الداخلية ماعدا المراسيم والقرارات التنظيمية.

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 8 رمضان 1423 (13 نوفمبر 2002).

الإمضاء : المصطفى ساهل.

## قرار لوزير الداخلية رقم 1942.02 صادر في 8 رمضان 1423 (13 نوفمبر 2002) بتفويض الإمضاء

وزير الداخلية،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.02.312 الصادر في 2 رمضان 1423 (7 نوفمبر 2002) بتعيين أعضاء الحكومة ؛

وعلى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضان 1376 (10 أبريل 1957) في شأن تفويض إمضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة، كما وقع تغييره وتتميمه ولاسيما الفصل الأول منه ،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

يفوض إلى السيد الشرقي اضريص، العامل، مدير الشؤون العامة بوزارة الداخلية، الإمضاء أو التأشير نيابة عن وزير الداخلية على جميع الوثائق المتعلقة بمديرية الشؤون العامة التابعة للمديرية العامة للشؤون الداخلية ماعدا المراسيم والقرارات التنظيمية.

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 8 رمضان 1423 (13 نوفمبر 2002).

الإمضاء : المصطفى ساهل.

## قرار لوزير الداخلية رقم 1943.02 صادر في 8 رمضان 1423 (13 نوفمبر 2002) بتفويض الإمضاء

وزير الداخلية،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.02.312 الصادر في 2 رمضان 1423 (7 نوفمبر 2002) بتعيين أعضاء الحكومة ؛

وعلى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضان 1376 (10 أبريل 1957) في شأن تفويض إمضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة، كما وقع تغييره وتتميمه ولا سيما الفصل الأول منه،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

يفوض إلى السيد محيي الدين أمزازي، العامل، مدير الدراسات والتحاليل بوزارة الداخلية، الإمضاء أو التأشير نيابة عن وزير الداخلية على جميع الوثائق المتعلقة بمديرية الدراسات والتحاليل التابعة للمديرية العامة للشؤون الداخلية ماعدا المراسيم والقرارات التنظيمية.

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 8 رمضان 1423 (13 نوفمبر 2002).

الإمضاء : المصطفى ساهل.

## قرار لوزير الداخلية رقم 1944.02 صادر في 8 رمضان 1423 (13 نوفمبر 2002) بتفويض الإمضاء

وزير الداخلية،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.02.312 الصادر في 2 رمضان 1423 (7 نوفمبر 2002) بتعيين أعضاء الحكومة ؛

وعلى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضان 1376 (10 أبريل 1957) في شأن تفويض إمضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة، كما وقع تغييره وتتميمه ولا سيما الفصل الأول منه،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

يفوض إلى السيد إبراهيم بوفوس، العامل، مدير الولاة بوزارة الداخلية، الإمضاء أو التأشير نيابة عن وزير الداخلية على جميع الوثائق المتعلقة بمديرية الولاة التابعة للمديرية العامة للشؤون الداخلية ماعدا المراسيم والقرارات التنظيمية.

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 8 رمضان 1423 (13 نوفمبر 2002).

الإمضاء : المصطفى ساهل.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

## قرار لوزير الداخلية رقم 1945.02 صادر في 8 رمضان 1423 (13 نوفمبر 2002) بتفويض الإمضاء

وزير الداخلية،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.02.312 الصادر في 2 رمضان 1423 (7 نوفمبر 2002) بتعيين أعضاء الحكومة ؛

وعلى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضان 1376 (10 أبريل 1957) في شأن تفويض إمضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة، كما وقع تغييره وتتميمه ولا سيما الفصل الأول منه،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

يفوض إلى السيد عبد الله الوزاني، العامل، المفتش العام للإدارة الترابية بوزارة الداخلية، الإمضاء أو التأشير نيابة عن وزير الداخلية على جميع الوثائق المتعلقة بالمفتشية العامة للإدارة الترابية ماعدا المراسيم والقرارات التنظيمية.

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 8 رمضان 1423 (13 نوفمبر 2002).

الإمضاء : المصطفى ساهل.

## قرار لوزير الداخلية رقم 1946.02 صادر في 8 رمضان 1423 (13 نوفمبر 2002) بتفويض الإمضاء

وزير الداخلية،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.02.312 الصادر في 2 رمضان 1423 (7 نوفمبر 2002) بتعيين أعضاء الحكومة ؛

وعلى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضان 1376 (10 أبريل 1957) في شأن تفويض إمضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة، كما وقع تغييره وتتميمه ولا سيما الفصل الأول منه،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

يفوض إلى السيد سعيد واسو، العامل الملحق بالإدارة المركزية، الإمضاء أو التأشير نيابة عن وزير الداخلية على جميع الوثائق المتعلقة بالمفتشية العامة للإدارة الترابية ما عدا المراسيم والقرارات التنظيمية.

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 8 رمضان 1423 (13 نوفمبر 2002).

الإمضاء : المصطفى ساهل.

## قرار لوزير الداخلية رقم 1947.02 صادر في 8 رمضان 1423 (13 نوفمبر 2002) بتفويض الإمضاء

وزير الداخلية،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.02.312 الصادر في 2 رمضان 1423 (7 نوفمبر 2002) بتعيين أعضاء الحكومة ؛

وعلى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضان 1376 (10 أبريل 1957) في شأن تفويض إمضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة، كما وقع تغييره وتتميمه ولا سيما الفصل الأول منه،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

يفوض إلى السيد عبد الرحيم بنضراوي، العامل، مدير تنسيق الشؤون الاقتصادية، الإمضاء أو التأشير نيابة عن وزير الداخلية على جميع الوثائق المتعلقة بمديرية تنسيق الشؤون الاقتصادية ماعدا المراسيم والقرارات التنظيمية.

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 8 رمضان 1423 (13 نوفمبر 2002).

الإمضاء : المصطفى ساهل.

## قرار لوزير الداخلية رقم 1948.02 صادر في 8 رمضان 1423 (13 نوفمبر 2002) بتفويض الإمضاء

وزير الداخلية،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.02.312 الصادر في 2 رمضان 1423 (7 نوفمبر 2002) بتعيين أعضاء الحكومة ؛

وعلى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضان 1376 (10 أبريل 1957) في شأن تفويض إمضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة، كما وقع تغييره وتتميمه ولا سيما الفصل الأول منه،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

يفوض إلى السيد الأمين المزوري، العامل، مدير تأهيل الأطر الإدارية والتقنية، الإمضاء أو التأشير نيابة عن وزير الداخلية على جميع الوثائق المتعلقة بمديرية تأهيل الأطر الإدارية والتقنية ماعدا المراسيم والقرارات التنظيمية.

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 8 رمضان 1423 (13 نوفمبر 2002).

الإمضاء : المصطفى ساهل.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

## قرار لوزير الداخلية رقم 1949.02 صادر في 8 رمضان 1423 (13 نوفمبر 2002) بتفويض الإمضاء

وزير الداخلية،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.02.312 الصادر في 2 رمضان 1423 (7 نوفمبر 2002) بتعيين أعضاء الحكومة ؛

وعلى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضان 1376 (10 أبريل 1957) في شأن تفويض إمضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة، كما وقع تغييره وتتميمه ولا سيما الفصل الأول منه،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

يفوض إلى الجنرال عبد الكريم اليعكوبي، مدير الوقاية المدنية، الإمضاء أو التأشير نيابة عن وزير الداخلية على جميع الوثائق المتعلقة بالمصالح التابعة لمديرية الوقاية المدنية ماعدا المراسيم والقرارات التنظيمية.

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 8 رمضان 1423 (13 نوفمبر 2002).

الإمضاء : المصطفى ساهل.

## قرار لوزير الداخلية رقم 1950.02 صادر في 8 رمضان 1423 (13 نوفمبر 2002) بتفويض الإمضاء

وزير الداخلية،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.02.312 الصادر في 2 رمضان 1423 (7 نوفمبر 2002) بتعيين أعضاء الحكومة ؛

وعلى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضان 1376 (10 أبريل 1957) في شأن تفويض إمضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة، كما وقع تغييره وتتميمه ولا سيما الفصل الأول منه،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

يفوض إلى الكولونيل ماجور عبد السلام بنسعيد، مدير الإنعاش الوطني، الإمضاء أو التأشير نيابة عن وزير الداخلية على جميع الوثائق المتعلقة بالمصالح التابعة لمديرية الإنعاش الوطني ماعدا المراسيم والقرارات التنظيمية.

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 8 رمضان 1423 (13 نوفمبر 2002).

الإمضاء : المصطفى ساهل.

## قرار لوزير الداخلية رقم 1951.02 صادر في 8 رمضان 1423 (13 نوفمبر 2002) بتفويض الإمضاء

وزير الداخلية،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.02.312 الصادر في 2 رمضان 1423 (7 نوفمبر 2002) بتعيين أعضاء الحكومة ؛

وعلى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضان 1376 (10 أبريل 1957) في شأن تفويض إمضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة، كما وقع تغييره وتتميمه ولا سيما الفصل الأول منه،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

يفوض إلى السيد عبد اللطيف برادة، مدير الوكالات والمصالح ذات الامتياز بوزارة الداخلية، الإمضاء أو التأشير نيابة عن وزير الداخلية على جميع الوثائق المتعلقة بالمصالح التابعة له ماعدا المراسيم والقرارات التنظيمية.

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 8 رمضان 1423 (13 نوفمبر 2002).

الإمضاء : المصطفى ساهل.

## قرار لوزير الداخلية رقم 1952.02 صادر في 8 رمضان 1423 (13 نوفمبر 2002) بتفويض الإمضاء

وزير الداخلية،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.02.312 الصادر في 2 رمضان 1423 (7 نوفمبر 2002) بتعيين أعضاء الحكومة ؛

وعلى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضان 1376 (10 أبريل 1957) في شأن تفويض إمضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة، كما وقع تغييره وتتميمه ولا سيما الفصل الأول منه،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

يفوض إلى السيد عبد السلام بن عودة الغرباوي، رئيس قسم الاتصالات الإدارية بوزارة الداخلية، الإمضاء أو التأشير نيابة عن وزير الداخلية على جميع الوثائق المتعلقة بالقسم المذكور ماعدا المراسيم والقرارات التنظيمية.

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 8 رمضان 1423 (13 نوفمبر 2002).

الإمضاء : المصطفى ساهل.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

## قرار لوزير الداخلية رقم 1953.02 صادر في 8 رمضان 1423 (13 نوفمبر 2002) بتفويض الإمضاء

وزير الداخلية،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.02.312 الصادر في 2 رمضان 1423 (7 نوفمبر 2002) بتعيين أعضاء الحكومة ؛

وعلى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضان 1376 (10 أبريل 1957) في شأن تفويض إمضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة، كما وقع تغييره وتتميمه ولا سيما الفصل الأول منه،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

يفوض إلى السيد عبد الخالق الرمضاني، المتصرف الممتاز بالإدارة المركزية، رئيس قسم الموظفين، الإمضاء أو التأشير نيابة عن وزير الداخلية على جميع الوثائق المتعلقة بالمصالح التابعة للقسم المذكور ماعدا المراسيم والقرارات التنظيمية وكذا الوثائق المتعلقة بما يلي :

- توظيف المستخدمين بمختلف فئاتهم ؛
- العقوبات التأديبية.

المادة الثانية

إذا تغيب السيد عبد الخالق الرمضاني أو عاقه عائق مارس التفويض المشار إليه أعلاه السيد عبد العزيز العاتقي، المتصرف الممتاز بنفس القسم.

المادة الثالثة

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 8 رمضان 1423 (13 نوفمبر 2002).

الإمضاء : المصطفى ساهل.

## قرار لوزير الداخلية رقم 1954.02 صادر في 8 رمضان 1423 (13 نوفمبر 2002) بتفويض الإمضاء

وزير الداخلية،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.02.312 الصادر في 2 رمضان 1423 (7 نوفمبر 2002) بتعيين أعضاء الحكومة ؛

وعلى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضان 1376 (10 أبريل 1957) في شأن تفويض إمضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة، كما وقع تغييره وتتميمه ولا سيما الفصل الأول منه،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

يفوض إلى السيد محمد المحجوبي، المتصرف الممتاز، رئيس قسم الميزانيات والصفقات التابع لمديرية المالية المحلية، الإمضاء أو التأشير نيابة عن وزير الداخلية على جميع الوثائق الإدارية التي تخص تسيير الموارد البشرية للجماعات المحلية وهيآتها، ماعدا المراسيم والقرارات التنظيمية وكذا التصرفات التالية :

- قرارات وعقود التوظيف الخاصة بالموظفين المرتبين في السلمين 10 و 11 ؛
- القرارات التأديبية ؛
- قرارات الترقية في الدرجة بالنسبة للموظفين المرتبين في السلم 11 ؛
- المصادقة على قرارات التسمية في المناصب العليا بالجماعات المحلية.

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 8 رمضان 1423 (13 نوفمبر 2002).

الإمضاء : المصطفى ساهل.

## قرار لوزير الداخلية رقم 1955.02 صادر في 8 رمضان 1423 (13 نوفمبر 2002) بتفويض الإمضاء

وزير الداخلية،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.02.312 الصادر في 2 رمضان 1423 (7 نوفمبر 2002) بتعيين أعضاء الحكومة ؛

وعلى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضان 1376 (10 أبريل 1957) في شأن تفويض إمضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة، كما وقع تغييره وتتميمه ولا سيما الفصل الأول منه،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

يفوض إلى السيد سعيد غاوت، مدير المركز الوطني لمحاربة الجراد، الإمضاء أو التأشير نيابة عن وزير الداخلية على جميع الوثائق المتعلقة بالمصالح التابعة للمركز المذكور ماعدا المراسيم والقرارات التنظيمية.

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 8 رمضان 1423 (13 نوفمبر 2002).

الإمضاء : المصطفى ساهل.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

## قرار لوزير التجهيز والنقل رقم 1922.02 صادر في 17 من رمضان 1423 (22 نوفمبر 2002) بتفويض الإمضاء.

وزير التجهيز والنقل،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.02.312 الصادر في 2 رمضان 1423 (7 نوفمبر 2002) بتعيين أعضاء الحكومة ؛

وعلى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضان 1376 (10 أبريل 1957) في شأن تفويض إمضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة، كما وقع تغييره وتتميمه ولا سيما الفصل الأول منه ؛

وعلى القرار الصادر في 7 جمادى الأولى 1350 (20 سبتمبر 1931) بتنظيم التعويض عن مصاريف التنقل والقيام بمأموريات، كما وقع تغييره وتتميمه بالمرسوم رقم 2.73.312 بتاريخ 10 صفر 1394 (5 مارس 1974) ولا سيما الفصل 20 منه ؛

وعلى المرسوم رقم 2.02.847 الصادر في 24 من رمضان 1423 (29 نوفمبر 2002) بتحديد اختصاصات وزير التجهيز والنقل،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

يفوض إلى الموظفين الآتية أسماؤهم بعده، الإمضاء أو التأشير نيابة عن وزير التجهيز والنقل على الوثائق الخاصة بالمصالح التابعة لهم والمتعلقة بالتصرفات الإدارية التالية :

1 ـ اتخاذ قرارات الترخيص والتمديد والتغيير والتحويل والسحب والإلغاء الخاصة بالاحتلال المؤقت للملك الطرقي العام ويستثنى من هذا التفويض الترخيص لأول مرة بالاحتلال المؤقت للملك الطرقي العام لإقامة محطات توزيع الوقود والمشاريع ذات الصبغة التجارية المتواجدة على جوانب الطرق الوطنية ؛

2 ـ الترخيص باستخراج مواد البناء من ملك الدولة العام باستثناء الملك البحري العام ؛

3 ـ الترخيص بوضع اللوحات الإشهارية على جوانب طرق المواصلات الطرقية التابعة للدولة ؛

4 ـ تسليم إيصال بالتصريح بفتح المقالع ؛

5 ـ تدبير جميع شؤون الأعوان المياومين والعرضيين ؛

6 ـ تدبير شؤون الموظفين في حدود الأعمال التالية :

ـ أوامر القيام بمأموريات داخل المملكة ؛

ـ الإجازات الإدارية والمرضية ؛

ـ ملفات إصابات العمل ؛

ـ التعويضات العائلية والتعويضات الاستثنائية عن السكن وتعويضات موزعي المكالمات الهاتفية ؛

ـ إنزال العقوبات من الدرجة الأولى (الإنذار والتوبيخ) بالموظفين ؛

ـ العزل الناتج عن ترك الوظيفة ؛

ـ الإحالة على التقاعد ؛

ـ الاستقالة ؛

ـ التنقيط.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

| المفوض إليهم | النواب | الاختصاص الترابي |
|---|---|---|
| ـ عبد المالك بن تواحيت، المدير الجهوي للتجهيز بالرباط-سلا-زمور-زعير والمدير الإقليمي للتجهيز بالرباط وسلا | ـ عمر واحي، المدير الجهوي للتجهيز بالغرب-الشراردة ـ بني حسن والمدير الإقليمي للتجهيز بالقنيطرة<br>ـ علال عياد، المدير الإقليمي للتجهيز بالخميسات<br>ـ المنجيم بوشتى، رئيس مصلحة التدبير والبرمجة بالمديرية الجهوية للتجهيز بالرباط-سلا ـ زمور ـ زعير | **ولاية جهة** الرباط ـ سلا زمور ـ زعير |
| ـ علال عياد، المدير الإقليمي للتجهيز بالخميسات | ـ عبد المالك بن تواحيت ، المدير الجهوي للتجهيز بالرباط-سلا-زمور-زعير والمدير الإقليمي للتجهيز بالرباط وسلا<br>ـ لحسن معزيزي، رئيس مصلحة التدبير والبرمجة بالمديرية الإقليمية للتجهيز بالخميسات | الخميسات |
| ـ موحى حماوي، المدير الجهوي للتجهيز بالدار البيضاء الكبرى والمدير الإقليمي للتجهيز بالدار البيضاء . | ـ العربي متوكل، المدير الجهوي للتجهيز بالشاوية ـ ورديغة والمدير الإقليمي للتجهيز بسطات .<br>ـ عبد اللطيف حيروف، رئيس مصلحة التدبير والبرمجة بالمديرية الإقليمية للتجهيز بالدار البيضاء . | **ولاية جهة** الدار البيضاء الكبرى |
| ـ ابراهيم باعمال، المدير الجهوي للتجهيز بسوس ـ ماسة-درعة والمكلف بالمديرية الإقليمية للتجهيز بأكادير- إداوتنان | ـ محمد زهير، المدير الجهوي للتجهيز بكلميم-السمارة والمدير الإقليمي للتجهيز بكلميم .<br>ـ صالح أقبيش، رئيس مصلحة التدبير والبرمجة بالمديرية الإقليمية للتجهيز بأكادير- إداوتنان | **ولاية جهة** سوس ـ ماسة-درعة |
| ـ محمد أوتيفي، المكلف بالمديرية الإقليمية للتجهيز باشتوكة- إنزكان. | ـ ابراهيم باعمال، المدير الجهوي للتجهيز بسوس ـ ماسة-درعة والمكلف بالمديرية الإقليمية للتجهيز بأكادير- إداوتنان<br>ـ عصام الشرايبي، المكلف بمصلحة التدبير والبرمجة بالمديرية الإقليمية للتجهيز **باشتوكة-** إنزكان | اشتوكة-إنزكان |
| ـ محمد وعلي، المدير الإقليمي للتجهيز بتارودانت | ـ ابراهيم باعمال ، المدير الجهوي للتجهيز بسوس ـ ماسة-درعة والمكلف بالمديرية الإقليمية للتجهيز بأكادير- إداوتنان .<br>– عبد الإله غربي، المدير الإقليمي للتجهيز بورزازات<br>ـ عزيز تحتاح، رئيس مصلحة التدبير والبرمجة بالمديرية الإقليمية للتجهيز بتارودانت | تارودانت |

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

| المفوض إليهم | النواب | الاختصاص الترابي |
|---|---|---|
| ـ محمد الرزايزي، المدير الإقليمي للتجهيز بتيزنيت | ـ ابراهيم باعمال، المدير الجهوي للتجهيز بسوس ـ ماسة درعة والمكلف بالمديرية الإقليمية للتجهيز بأكادير ـ إداوتنان<br>ـ امبارك فنشا، رئيس مصلحة التدبير والبرمجة بالمديرية الإقليمية للتجهيز بتزنيت | تيزنيت |
| ـ عبد الإله غربي، المدير الإقليمي للتجهيز بورزازات | ـ ابراهيم باعمال ، المدير الجهوي للتجهيز بسوس ـ ماسة درعة والمكلف بالمديرية الإقليمية للتجهيز بأكادير ـ إداوتنان<br>ـ محمد وعلي، المدير الإقليمي للتجهيز بتارودانت<br>موحى باحو، رئيس مصلحة التدبير والبرمجة بالمديرية الإقليمية للتجهيز بورزازات | ورزازات |
| ـ الميلود محاد، المدير الجهوي للتجهيز بتازة ـ الحسيمة ـ تاونات والمدير الإقليمي للتجهيز بالحسيمة | ـ علي أيت خابا، المدير الجهوي للتجهيز بفاس بولمان والمدير الإقليمي للتجهيز بفاس<br>ـ محمد المودن، المدير الإقليمي للتجهيز بتازة<br>ـ أحمد اجعيطيط ، رئيس مصلحة التدبير والبرمجة بالمديرية الإقليمية للتجهيز بالحسيمة | ولاية جهة تازة ـ الحسيمة ـ تاونات |
| ـ محمد المودن، المدير الإقليمي للتجهيز بتازة | ـ الميلود محاد، المدير الجهوي للتجهيز بتازة الحسيمة ـ تاونات والمدير الإقليمي للتجهيز بالحسيمة<br>ـ حسن البري، رئيس مصلحة التدبير والبرمجة بالمديرية الإقليمية للتجهيز بتازة | تازة |
| ـ عبد الحميد جناتي إدريسي، المدير الإقليمي للتجهيز بتاونات | ـ الميلود محاد، المدير الجهوي للتجهيز بتازة ـ الحسيمة ـ تاونات والمدير الإقليمي للتجهيز بالحسيمة .<br>ـ محمد المودن ، المدير الإقليمي للتجهيز بتازة<br>ـ سعيد عبد المطلب، رئيس مصلحة التدبير والبرمجة بالمديرية الإقليمية للتجهيز بتاونات | تاونات |
| ـ موحا حنا، المدير الجهوي للتجهيز بتادلة ـ أزيلال والمدير الإقليمي للتجهيز ببني ملال | ـ عبد الرحيم النوغبي، المدير الجهوي للتجهيز بمراكش ـ تانسيفت ـ الحوز والمدير الإقليمي للتجهيز بمراكش .<br>ـ محمد بن علا، المدير الإقليمي للتجهيز بأزيلال<br>مولاي إدريس العثماني، رئيس مصلحة التدبير والبرمجة بالمديرية الإقليمية للتجهيز ببني ملال | ولاية جهة تادلة ـ أزيلال |
| ـ محمد بن علا، المدير الإقليمي للتجهيز بأزيلال | ـ موحا حنا، المدير الجهوي للتجهيز بتادلة ـ أزيلال والمدير الإقليمي للتجهيز ببني ملال<br>نجاح بلقاسم، رئيس مصلحة التدبير والبرمجة بالمديرية الإقليمية للتجهيز بأزيلال | أزيلال |

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

| المفوض إليهم | النواب | الاختصاص الترابي |
|---|---|---|
| ـ علي آيت خابا، المدير الجهوي للتجهيز بفاس ـ بولمان والمدير الإقليمي للتجهيز بفاس . | ـ عبد الله إسماعيلي، المدير الجهوي للتجهيز بمكناس تافيلالت والمدير الإقليمي للتجهيز بمكناس<br>ـ مصطفى حبيبي، المدير الإقليمي للتجهيز ببولمان .<br>ـ عبد اللطيف رونق، رئيس مصلحة التدبير والبرمجة بالمديرية الإقليمية للتجهيز بفاس | **ولاية جهة** فاس ـ بولمان |
| ـ المولودي العمراني أبو الأسعد، المدير الإقليمي للتجهيز بصفرو | علي أيت خابا، المدير الجهوي للتجهيز بفاس ـ بولمان والمدير الإقليمي للتجهيز بفاس<br>ـ محمد الغمراسني ، المدير الإقليمي للتجهيز بإيفران .<br>شعيب الدواحدي، رئيس مصلحة التدبير والبرمجة بالمديرية الإقليمية للتجهيز بصفرو | صفرو |
| ـ مصطفى حبيبي، المدير الإقليمي للتجهيز ببولمان | ـ علي آيت خابا، المدير الجهوي للتجهيز بفاس ـ بولمان والمدير الإقليمي للتجهيز بفاس .<br>ـ المولودي العمراني أبو الأسعد، المدير الإقليمي للتجهيز بصفرو<br>ـ محمد عبد الحفيظ الأبشيهي، رئيس مصلحة التدبير والبرمجة بالمديرية الإقليمية للتجهيز ببولمان | بولمان |
| ـ محمد زهير، المدير الجهوي للتجهيز بكلميم ـ السمارة والمدير الإقليمي للتجهيز بكلميم | ـ ابراهيم باعمال، المدير الجهوي للتجهيز بسوس ـ ماسة ـ درعة والمكلف بالمديرية الإقليمية للتجهيز بأكادير إداوتنان<br>– عبد القادر عمارة، المكلف بالمديرية الإقليمية للتجهيز بأسا الزاك<br>ـ يوسف أوحمي، رئيس مصلحة التدبير والبرمجة بالمديرية الإقليمية للتجهيز بكلميم | **ولاية جهة** كلميم ـ السمارة |
| ـ عمار الحداد، المدير الإقليمي للتجهيز بطاطا | ـ محمد زهير، المدير الجهوي للتجهيز بكلميم السمارة والمدير الإقليمي للتجهيز بكلميم ،<br>ـ محمد لمحمدي، المدير الإقليمي للتجهيز بالسمارة . | طاطا |
| ـ عبد القادر عمارة، المكلف بالمديرية الإقليمية للتجهيز بأسا ـ الزاك | ـ محمد زهير، المدير الجهوي للتجهيز بكلميم السمارة والمدير الإقليمي للتجهيز بكلميم ،<br>ـ محمد باعزيز ، رئيس مصلحة التدبير والبرمجة بالمديرية الإقليمية للتجهيز بأسا الزاك | أسا الزاك |
| ـ محمد لمحمدي، المكلف بالمديرية الإقليمية للتجهيز بالسمارة | ـ محمد زهير، المدير الجهوي للتجهيز بكلميم السمارة والمدير الإقليمي للتجهيز بكلميم<br>ـ جمال الدين الفغلومي، رئيس مصلحة التدبير والبرمجة بالمديرية الإقليمية للتجهيز بالسمارة | السمارة |

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

| المفوض إليهم | النواب | الاختصاص الترابي |
|---|---|---|
| ـ هشام نهموشة، المدير الإقليمي للتجهيز بطانطان | ـ محمد زهير، المدير الجهوي للتجهيز بكلميم السمارة والمدير الإقليمي للتجهيز بكلميم<br>ـ عبد الله نايت الحاج، رئيس مصلحة التدبير والبرمجة بالمديرية الإقليمية للتجهيز بطانطان | طانطان |
| ـ عمر واحي، المدير الجهوي للتجهيز بالغرب ـ الشراردة ـ بني حسن والمدير الإقليمي للتجهيز بالقنيطرة | ـ عبد المالك بن تواحيت ، المدير الجهوي للتجهيز بالرباط ـ سلا ـ زمور ـ زعير والمدير الإقليمي للتجهيز بالرباط<br>ـ محمد الصنهاجي ، المدير الإقليمي للتجهيز بسيدي قاسم<br>ـ أحمد بحاج، رئيس مصلحة التدبير والبرمجة بالمديرية الإقليمية للتجهيز بالقنيطرة | **ولاية جهة** الغرب ـ الشراردة ـ بني حسن |
| ـ محمد الصنهاجي، المدير الإقليمي للتجهيز بسيدي قاسم | ـ عمر واحي،المدير الجهوي للتجهيز بالغرب ـ الشراردة ـ بني حسن والمدير الإقليمي للتجهيز بالقنيطرة<br>ـ محمد بوهو ، رئيس مصلحة التدبير والبرمجة بالمديرية الإقليمية للتجهيز بسيدي قاسم | سيدي قاسم |
| ـ محمد بوتدغارت، المدير الجهوي للتجهيز بالعيون ـ بوجدور ـ الساقية الحمراء والمدير الإقليمي للتجهيز بالعيون | ـ المختار أصناع، المدير الجهوي للتجهيز بوادي الذهب ـ لكويرة والمدير الإقليمي للتجهيز بالداخلة<br>ـ عبد القادر عمارة، المكلف بالمديرية الإقليمية للتجهيز بأسا-الزاك<br>ـ محمد باخيي، رئيس مصلحة التدبير والبرمجة بالمديرية الإقليمية للتجهيز بالعيون | **ولاية جهة** العيون ـ بوجدور ـ الساقية الحمراء |
| ـ عبد الرحيم النوغبي، المدير الجهوي للتجهيز بمراكش ـ تانسيفت ـ الحوز والمدير الإقليمي للتجهيز بمراكش | ـ عبد المجيد باقة، المدير الجهوي للتجهيز بدكالة ـ عبدة والمدير الإقليمي للتجهيز بأسفي<br>ـ محمد الحبيب التيجاني، رئيس مصلحة التدبير والبرمجة بالمديرية الإقليمية للتجهيز بمراكش | **ولاية جهة** مراكش ـ تانسيفت ـ الحوز |
| ـ محمد باحوسي، المكلف بالمديرية الإقليمية للتجهيز بالحوز | ـ عبد الرحيم النوغبي، المدير الجهوي للتجهيز بمراكش ـ تانسيفت ـ الحوز والمدير الإقليمي للتجهيز بمراكش<br>ـ عبد الله اعريكة ، رئيس مصلحة التدبير والبرمجة بالمديرية الإقليمية للتجهيز بالحوز | الحوز |
| ـ عبد الله حماني، المدير الإقليمي للتجهيز بقلعة السراغنة | ـ عبد الرحيم النوغبي، المدير الجهوي للتجهيز بمراكش ـ تانسيفت ـ الحوز والمدير الإقليمي للتجهيز بمراكش<br>ـ هشام أورزيق ، رئيس مصلحة التدبير والبرمجة بالمديرية الإقليمية للتجهيز بقلعة السراغنة | قلعة السراغنة |

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

| المفوض إليهم | النواب | الاختصاص الترابي |
|---|---|---|
| ـ محمد الصبيحي، المدير الإقليمي للتجهيز بالصويرة | ـ عبد الرحيم النوغبي، المدير الجهوي للتجهيز بمراكش ـ تانسيفت ـ الحوز والمدير الإقليمي للتجهيز بمراكش<br>ـ سعيد حماني، رئيس مصلحة التدبير والبرمجة بالمديرية الإقليمية للتجهيز بالصويرة | الصويرة |
| ـ عبد الله إسماعيلي، المدير الجهوي للتجهيز بمكناس تافيلالت والمدير الإقليمي للتجهيز بمكناس | ـ علي آيت خابا، المدير الجهوي للتجهيز بفاس بولمان والمدير الإقليمي للتجهيز بفاس<br>ـ محمد الغمراسني، المدير الإقليمي للتجهيز بإيفران<br>ـ محمد الرحيوي، رئيس مصلحة التدبير والبرمجة بالمديرية الإقليمية للتجهيز بمكناس | **ولاية جهة** مكناس –تافيلالت |
| ـ محمد الغمراسني، المدير الإقليمي للتجهيز بإيفران | ـ عبد الله إسماعيلي، المدير الجهوي للتجهيز بمكناس ـ تافيلالت والمدير الإقليمي للتجهيز بمكناس<br>ـ محمد امصبر، المدير الإقليمي للتجهيز بخنيفرة<br>ـ محمد المنير، رئيس مصلحة التدبير والبرمجة بالمديرية الإقليمية للتجهيز بإيفران | إيفران |
| ـ محمد امصبر، المدير الإقليمي للتجهيز بخنيفرة | ـ عبد الله إسماعيلي، المدير الجهوي للتجهيز بمكناس ـ تافيلالت والمدير الإقليمي للتجهيز بمكناس<br>ـ محمد الغمراسني ، المدير الإقليمي للتجهيز بإيفران .<br>ـ الحسين طلحة،رئيس مصلحة التدبير والبرمجة بالمديرية الإقليمية للتجهيز بخنيفرة | خنيفرة |
| ـ عبد الحميد الفقيهي، المدير الإقليمي للتجهيز بالرشيدية | ـ عبد الله إسماعيلي، المدير الجهوي للتجهيز بمكناس ـ تافيلالت والمدير الإقليمي للتجهيز بمكناس<br>ـ محمد امصبر، المدير الإقليمي للتجهيز بمكناس<br>ـ محمد السنوسي ، رئيس مصلحة التدبير والبرمجة بالمديرية الإقليمية للتجهيز بالرشيدية | الرشيدية |
| ـ المختار أصناع، المدير الجهوي للتجهيز بوادي الذهب–لكويرة والمدير الاقليمي للتجهيز بالداخلة | ـ محمد بوتدغارت ، المدير الجهوي للتجهيز بالعيون ـ بوجدور–الساقية الحمراء والمدير الإقليمي للتجهيز بالعيون<br>ـ أحمد بن القاضي، رئيس مصلحة التدبير والبرمجة بالمديرية الإقليمية للتجهيز بالداخلة | **ولاية جهة** وادي الذهب ـ لكويرة |

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

| المفوض إليهم | النواب | الاختصاص الترابي |
|---|---|---|
| ـ محمد بجغيت، المدير الجهوي للتجهيز بالشرق والمدير الإقليمي للتجهيز بوجدة | ـ الميلود محاد، المدير الجهوي للتجهيز بتازة الحسيمة ـ تاونات والمدير الإقليمي للتجهيز بالحسيمة<br>ـ محمد أكعبون ، المدير الإقليمي للتجهيز بالناضور<br>ـ لحسن آيت ابراهيم ، رئيس مصلحة التدبير والبرمجة بالمديرية الإقليمية للتجهيز بوجدة | **ولاية جهة** الشرق |
| ـ عبد الرحمان اسعيدي، المدير الإقليمي للتجهيز بفجيج | ـ محمد بجغيت، المدير الجهوي للتجهيز بالشرق والمدير الإقليمي للتجهيز بوجدة<br>ـ لحسن لمو ، رئيس مصلحة التدبير والبرمجة بالمديرية الإقليمية للتجهيز بفجيج. | فجيج |
| ـ محمد أكعبون ، المدير الإقليمي للتجهيز بالناضور | ـ محمد بجغيت، المدير الجهوي للتجهيز بالشرق والمدير الإقليمي للتجهيز بوجدة<br>ـ بورقية بوشعيب ، رئيس مصلحة التدبير والبرمجة بالمديرية الإقليمية للتجهيز بالناضور | الناضور |
| ـ عبد المجيد باقة، المدير الجهوي للتجهيز بدكالة ـ عبدة والمدير الإقليمي للتجهيز بآسفي | ـ عبد الرحيم النوغبي، المدير الجهوي للتجهيز بمراكش ـ تانسيفت ـ الحوز والمدير الإقليمي للتجهيز بمراكش<br>ـ محمد الصبيحي، المدير الإقليمي للتجهيز بالصويرة<br>ـ مولاي محمد قيوضي، رئيس مصلحة التدبير والبرمجة بالمديرية الإقليمية للتجهيز بآسفي | **ولاية جهة** دكالة ـ عبدة |
| ـ الحسن بختي، المدير الإقليمي للتجهيز بالجديدة | ـ عبد المجيد باقة، المدير الجهوي للتجهيز بدكالة ـ عبدة والمدير الإقليمي للتجهيز بآسفي<br>ـ علي مغنوي، رئيس مصلحة التدبير والبرمجة بالمديرية الإقليمية للتجهيز بالجديدة | الجديدة |
| ـ العربي متوكل، المدير الجهوي للتجهيز بالشاوية وردیغة والمدير الإقليمي للتجهيز بسطات | ـ موحى حماوي، المدير الجهوي للتجهيز بالدار البيضاء الكبرى والمدير الإقليمي للتجهيز بالدار البيضاء<br>ـ عبد الحفيظ يعقوبي ، المدير الإقليمي للتجهيز ببنسليمان<br>ـ أحمد علا، رئيس مصلحة التدبير والبرمجة بالمديرية الإقليمية للتجهيز بسطات | **ولاية جهة** الشاوية،وردیغة |
| ـ عبد الكبير نقوش،المدير الإقليمي للتجهيز بخريبكة | ـ العربي متوكل، المدير الجهوي للتجهيز بالشاوية وردیغة والمدير الإقليمي للتجهيز بسطات<br>ـ المصطفى شيهب، رئيس مصلحة التدبير والبرمجة بالمديرية الإقليمية للتجهيز بخريبكة | خريبكة |

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

| المفوض إليهم | النواب | الاختصاص الترابي |
|---|---|---|
| ـ عبد الحفيظ يعقوبي، المدير الإقليمي للتجهيز ببنسليمان | ـ العربي متوكل، المدير الجهوي للتجهيز بالشاوية-ورديغة والمدير الإقليمي للتجهيز بسطات<br>ـ عبد اللطيف سابحي، رئيس مصلحة التدبير والبرمجة بالمديرية الإقليمية للتجهيز ببنسليمان | بنسليمان |
| ـ محمد صبري، المدير الجهوي للتجهيز بطنجة ـ تطوان والمدير الإقليمي للتجهيز بطنجة ـ أصيلة | ـ عمر واحي، المدير الجهوي للتجهيز بالغرب-الشراردة ـ بني حسن والمدير الإقليمي للتجهيز بالقنيطرة<br>ـ عزيز اسعيدي ، رئيس مصلحة التدبير والبرمجة بالمديرية الإقليمية للتجهيز بطنجة أصيلة | ولاية جهة طنجة ـ تطوان |
| ـ الحسين آيت بلة، المدير الإقليمي للتجهيز بتطوان | ـ محمد صبري، المدير الجهوي للتجهيز بطنجة تطوان والمدير الإقليمي للتجهيز بطنجة-أصيلة<br>ـ محمد نجيب لخصاصي، المكلف بالمديرية الإقليمية للتجهيز بالعرائش<br>ـ بوشعيب كمراني، رئيس مصلحة التدبير والبرمجة بالمديرية الإقليمية للتجهيز بتطوان | تطوان |
| ـ محمد نجيب لخصاصي، المكلف بالمديرية الإقليمية للتجهيز بالعرائش | ـ محمد صبري، المدير الجهوي للتجهيز بطنجة تطوان والمدير الإقليمي للتجهيز بطنجة-أصيلة<br>ـ عبد الرحمان جهيد، المدير الإقليمي للتجهيز بشفشاون<br>ـ المصطفى سمير، المكلف بمصلحة التدبير والبرمجة بالمديرية الإقليمية للتجهيز بالعرائش | العرائش |
| ـ عبد الرحمان جهيد، المدير الإقليمي للتجهيز بشفشاون | ـ محمد صبري، المدير الجهوي للتجهيز بطنجة تطوان والمدير الإقليمي للتجهيز بطنجة-أصيلة<br>ـ الحسين آيت بلة، المدير الإقليمي للتجهيز بتطوان .<br>ـ عبد الرحيم زواكي، رئيس مصلحة التدبير والبرمجة بالمديرية الإقليمية للتجهيز بشفشاون | شفشاون |

المادة الثالثة ـ ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 17 من رمضان 1423 (22 نوفمبر 2002).

الإمضاء : كريم غلاب.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

## قرار لوزير التجهيز والنقل رقم 1923.02 صادر في 17 من رمضان 1423 (22 نوفمبر 2002) بتفويض المصادقة على الصفقات

وزير التجهيز والنقل،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.02.312 الصادر في 2 رمضان 1423 (7 نوفمبر 2002) بتعيين أعضاء الحكومة ؛

وعلى المرسوم رقم 2.98.482 الصادر في 11 من رمضان 1419 (30 ديسمبر 1998) بتحديد شروط وأشكال إبرام صفقات الدولة وكذا بعض المقتضيات المتعلقة بمراقبتها وتدبيرها ؛

وعلى المرسوم رقم 2.02.847 الصادر في 24 من رمضان 1423 (29 نوفمبر 2002) بتحديد اختصاصات وزير التجهيز والنقل ،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

يفوض إلى الموظفين الواردة أسماؤهم في الجدول التالي، المصادقة نيابة عن وزير التجهيز والنقل على الصفقات المبرمة عن طريق طلبات العروض وكذا على كشوف الحسابات النهائية المتعلقة بها والمقترحة من طرف المديريات الإقليمية للتجهيز ومصالح الدولة المسيرة بصورة مستقلة، إذا كان مبلغ عقد الالتزام لا يفوق مليوني درهم (2.000.000 درهم) :

| أسماء ومهام المفوض إليهم | أسماء ومهام النواب | المصالح المعنية |
|---|---|---|
| السيد ابراهيم باعمال، مدير جهوي للتجهيز بسوس - ماسة - درعة ومكلف بالمديرية الإقليمية للتجهيز بأكادير - إداوتنان. | السيد مصطفى الزيوي، رئيس مصلحة التخطيط والدراسات الاقتصادية بالمديرية الجهوية للتجهيز بسوس - ماسة - درعة. | المديريات الإقليمية للتجهيز بـ : اشتوكة - آيت باها وتارودانت وورزازات وتيزنيت وطانطان وكلميم وطاطا والعيون والسمارة وأسا - الزاك والداخلة ومصلحة السوقيات والمعدات بالمديرية الجهوية للتجهيز بسوس - ماسة - درعة. |
| السيد عبد الرحيم النوغبي، مدير جهوي للتجهيز بمراكش - تانسيفت - الحوز ومدير إقليمي للتجهيز بمراكش. | السيد يوسف بن الزواق، رئيس مصلحة التخطيط والدراسات الاقتصادية بالمديرية الجهوية للتجهيز بمراكش - تانسيفت - الحوز. | المديريات الإقليمية للتجهيز بـ : قلعة السراغنة والصويرة والحوز وأسفي ومصلحة السوقيات والمعدات بالمديرية الجهوية للتجهيز بمراكش - تانسيفت - الحوز. |
| السيد موحى حماوي، مدير جهوي للتجهيز بالدار البيضاء الكبرى ومدير إقليمي للتجهيز بالدار البيضاء. | السيدة شامة الرزاني، رئيسة مصلحة التخطيط والدراسات الاقتصادية بالمديرية الجهوية للتجهيز بالدار البيضاء الكبرى. | المديريات الإقليمية للتجهيز بـ : بنسليمان والجديدة وسطات وبني ملال وخريبكة وأزيلال ومصلحة السوقيات والمعدات بالمديرية الجهوية للتجهيز بالدار البيضاء الكبرى. |
| السيد عبد المالك بن تواحيت، مدير جهوي للتجهيز بالرباط - سلا - زمور - زعير ومدير إقليمي للتجهيز بالرباط وسلا. | السيد مصطفى عصفور، رئيس مصلحة التخطيط والدراسات الاقتصادية بالمديرية الجهوية للتجهيز بالرباط - سلا - زمور - زعير. | المديريات الإقليمية للتجهيز بـ : الخميسات والقنيطرة وسيدي قاسم وطنجة وأصيلة وتطوان وشفشاون والعرائش ومصلحة السوقيات والمعدات بالمديرية الجهوية للتجهيز بالرباط - سلا - زمور - زعير. |
| السيد محمد بجغيت، مدير جهوي للتجهيز بالشرق ومدير إقليمي للتجهيز بوجدة. | السيد حسن الطرهوشي، رئيس مصلحة التخطيط والدراسات الاقتصادية بالمديرية الجهوية للتجهيز بالشرق. | المديريات الإقليمية للتجهيز بـ : الناضور وفجيج ومصلحة السوقيات والمعدات بالمديرية الجهوية للتجهيز للشرق بوجدة. |
| السيد علي آيت خابا، مدير جهوي للتجهيز بفاس - بولمان ومدير إقليمي للتجهيز بفاس. | السيد امحمد آيت حمو، رئيس مصلحة التخطيط والدراسات الاقتصادية بالمديرية الجهوية للتجهيز بفاس - بولمان. | المديريات الإقليمية للتجهيز بـ : تاونات وبولمان وتازة والحسيمة وصفرو ومصلحة السوقيات والمعدات بالمديرية الجهوية للتجهيز بفاس - بولمان. |
| السيد عبد الله إسماعيلي، مدير جهوي للتجهيز بمكناس - تافيلالت ومدير إقليمي للتجهيز بمكناس. | السيد امحمد الزاهر، رئيس مصلحة التخطيط والدراسات الاقتصادية بالمديرية الجهوية للتجهيز بمكناس تافيلالت. | المديريات الإقليمية للتجهيز بـ : إيفران وخنيفرة، والرشيدية ومصلحة السوقيات والمعدات بالمديرية الجهوية للتجهيز بمكناس - تافيلالت. |

المادة الثانية. - يفوض كذلك إلى الموظفين الآتية أسماؤهم بعده الإمضاء أو التأشير نيابة عن وزير التجهيز والنقل على الوثائق الخاصة بالمصالح التابعة لهم والمتعلقة بتدبير شؤون الموظفين في حدود الأعمال التالية :

- إمضاء أوامر القيام بمأموريات داخل المملكة ؛

- تشغيل الأعوان والموسميين.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

| أسماء ومهام المفوض إليهم | أسماء ومهام النواب | المصالح المعنية |
|---|---|---|
| السيد ابراهيم باعمال، مدير جهوي للتجهيز بسوس ـ ماسة ـ درعة ومكلف بالمديرية الإقليمية للتجهيز بأكادير ـ إداوتنان. | السيد سعيد سهامي، رئيس مصلحة السوقيات والمعدات بالمديرية الجهوية للتجهيز بسوس ـ ماسة ـ درعة. | مصلحة السوقيات والمعدات بالمديرية الجهوية للتجهيز بسوس ـ ماسة ـ درعة. |
| السيد عبد الرحيم النوغبي، مدير جهوي للتجهيز بمراكش ـ تانسيفت ـ الحوز ومدير إقليمي للتجهيز بمراكش. | السيد عبد الإله خليفي، رئيس مصلحة السوقيات والمعدات بالمديرية الجهوية للتجهيز بمراكش ـ تانسيفت ـ الحوز. | مصلحة السوقيات والمعدات بالمديرية الجهوية للتجهيز بمراكش ـ تانسيفت ـ الحوز. |
| السيد موحى حماوي، مدير جهوي للتجهيز بالدار البيضاء الكبرى ومدير إقليمي للتجهيز بالدار البيضاء. | السيد نور الدين ديب، رئيس مصلحة السوقيات والمعدات بالمديرية الجهوية للتجهيز بالدار البيضاء الكبرى. | مصلحة السوقيات والمعدات بالمديرية الجهوية للتجهيز بالدار البيضاء الكبرى. |
| السيد عبد المالك بن تواحيت، مدير جهوي للتجهيز بالرباط ـ سلا ـ زمور ـ زعير ومدير إقليمي للتجهيز بالرباط ـ سلا. | السيد عبد الباقي الأزهري، رئيس مصلحة السوقيات والمعدات بالمديرية الجهوية للتجهيز بالرباط ـ سلا ـ زمور ـ زعير. | مصلحة السوقيات والمعدات بالمديرية الجهوية للتجهيز بالرباط ـ سلا ـ زمور ـ زعير. |
| السيد علي آيت خابا، مدير جهوي للتجهيز بفاس ـ بولمان ومدير إقليمي للتجهيز بفاس. | السيد زكريا بن الغازي، رئيس مصلحة السوقيات والمعدات بالمديرية الجهوية للتجهيز بفاس ـ بولمان. | مصلحة السوقيات والمعدات بالمديرية الجهوية للتجهيز بفاس ـ بولمان. |
| السيد محمد بجغيت، مدير جهوي للتجهيز بالشرق ومدير إقليمي للتجهيز بوجدة. | السيد إدريس علوي مدغري، رئيس مصلحة السوقيات والمعدات بالمديرية الجهوية للتجهيز بالشرق. | مصلحة السوقيات والمعدات بالمديرية الجهوية للتجهيز بالشرق بوجدة. |
| السيد عبد الله إسماعيلي، مدير جهوي للتجهيز بمكناس ـ تافيلالت ومدير إقليمي للتجهيز بمكناس. | السيد عبد المالك بوزيدي، رئيس مصلحة السوقيات والمعدات بالمديرية الجهوية للتجهيز بمكناس ـ تافيلالت. | مصلحة السوقيات والمعدات بالمديرية الجهوية للتجهيز بمكناس ـ تافيلالت. |

المادة الثالثة. ـ ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 17 من رمضان 1423 (22 نوفمبر 2002).

الإمضاء : كريم غلاب.

bomaroc.com

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

# نظام موظفي الإدارات العامة

## نصوص خاصة

وزارة التعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي

**قرار لوزير التعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي رقم 2233.02 صادر في 29 من رمضان 1423 (4 ديسمبر 2002) بإجراء مباراتين لتوظيف أستاذين للتعليم العالي مساعدين.**

وزير التعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي،

بناء على المرسوم الملكي رقم 401.67 الصادر في 13 من ربيع الاول 1387 (22 يونيو 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج أسلاك ودرجات ومناصب الإدارات العمومية، حسبما وقع تغييره وتتميمه ؛

وعلى المرسوم رقم 2.96.793 الصادر في 11 من شوال 1417 (19 فبراير 1997) في شأن النظام الأساسي الخاص بهيئة الأساتذة الباحثين بالتعليم العالي ؛

وعلى قرار وزير التعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي رقم 1125.97 الصادر في 28 من صفر 1418 (4 يوليو 1997) بتحديد إجراءات تنظيم المباراة الخاصة بتوظيف أساتذة التعليم العالي المساعدين ؛

وعلى المرسوم رقم 2.98.909 الصادر في 3 شوال 1419 (21 يناير 1999) بتتميم المرسوم رقم 2.96.793 الصادر في 11 من شوال 1417 (19 فبراير 1997) في شأن النظام الأساسي الخاص بهيئة الأساتذة الباحثين بالتعليم العالي ؛

وعلى قرار وزير التعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي رقم 1375.99 الصادر في 25 من جمادى الأولى 1420 (6 سبتمبر 1999) يتمم بموجبه قرار وزير التعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي رقم 1125.97 الصادر في 28 من صفر 1418 (4 يوليو 1997) بتحديد إجراءات تنظيم مباراة توظيف أساتذة التعليم العالي المساعدين،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

تجرى بالمدرسة الوطنية العليا للفنون والمهن بمكناس مباراتان لتوظيف أستاذين اثنين (02) للتعليم العالي مساعدين (دورة 25 فبراير 2003) وذلك في التخصصين التاليين :

Machines thermiques : (01) منصب واحد ؛

Mathématiques et informatique : (01) منصب واحد.

تفتح المباراتان في وجه المترشحين من حملة الدكتوراه أو دكتوراه الدولة أو أية شهادة أخرى معترف بمعادلتها لاحداهما.

المادة الثانية

يجب أن تصل طلبات الترشيح إلى المؤسسة المعنية قبل 10 فبراير 2003.

وحرر بالرباط في 29 من رمضان 1423 (4 ديسمبر 2002).

عن وزير التعليم العالي وتكوين الاطر
والبحث العلمي وبتفويض منه :
الكاتب العام،
الإمضاء : عبد الستار العمراني جمال.

**قرار لوزير التعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي رقم 2234.02 صادر في 29 من رمضان 1423 (4 ديسمبر 2002) بإجراء مباراة لتوظيف المتصرفين المساعدين بالمدرسة العليا للتكنولوجيا بأكادير.**

وزير التعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي،

بناء على المرسوم الملكي رقم 401.67 الصادر في 13 من ربيع الأول 1387 (22 يونيو 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج أسلاك ودرجات ومناصب الإدارات العمومية، حسبما وقع تغييره وتتميمه ؛

وعلى المرسوم رقم 2.62.345 الصادر في 15 من صفر 1383 (8 يوليو 1963) في شأن النظام الأساسي الخاص بأسلاك الإدارات العمومية، حسبما وقع تغييره وتتميمه ؛

وعلى قرار للوزير الأول رقم 3.136.73 بتاريخ 8 ربيع الآخر 1393 (11 ماي 1973) بتحديد كيفية تنظيم مباراة ولوج إطار المتصرفين المساعدين،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

تجرى بالمدرسة العليا للتكنولوجيا بأكادير، مباراة لتوظيف متصرف مساعد واحد (1) (دورة 25 فبراير 2003).

تفتح المباراة في وجه المترشحين الحاملين لشهادة الإجازة في الحقوق أو شهادة معترف بمعادلتها لها.

المادة الثانية

يجب أن تصل طلبات الترشيح إلى المؤسسة المعنية قبل 10 فبراير 2003.

وحرر بالرباط في 29 من رمضان 1423 (4 ديسمبر 2002).

عن وزير التعليم العالي وتكوين الأطر
والبحث العلمي وبتفويض منه :
الكاتب العام،
الإمضاء : عبد الستار العمراني جمال.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

**قرار لوزير التعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي رقم 2235.02 صادر في 29 من رمضان 1423 (4 ديسمبر 2002) بإجراء مباراة لتوظيف المتصرفين المساعدين برئاسة جامعة سيدي محمد بن عبد الله فاس.**

وزير التعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي،

بناء على المرسوم الملكي رقم 401.67 الصادر في 13 من ربيع الأول 1387 (22 يونيو 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج أسلاك ودرجات ومناصب الإدارات العمومية، حسبما وقع تغييره وتتميمه ؛

وعلى المرسوم رقم 2.62.345 الصادر في 15 من صفر 1383 (8 يوليو 1963) في شأن النظام الأساسي الخاص بأسلاك الإدارات العمومية حسبما وقع تغييره وتتميمه ؛

وعلى قرار للوزير الأول رقم 3.136.73 بتاريخ 8 ربيع الآخر 1393 (11 ماي 1973) بتحديد كيفية تنظيم مباراة ولوج إطار المتصرفين المساعدين،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

تجرى برئاسة جامعة سيدي محمد بن عبد الله فاس، مباراة لتوظيف أربعة متصرفين مساعدين (4) (دورة 25 فبراير 2003) لفائدة مركز الدراسات الجامعية بتازة.

تفتح المباراة في وجه المترشحين الحاملين لشهادة الإجازة في الحقوق أو شهادة معترف بمعادلتها لها.

المادة الثانية

يجب أن تصل طلبات الترشيح إلى المؤسسة المعنية قبل 10 فبراير 2003.

وحرر بالرباط في 29 من رمضان 1423 (4 ديسمبر 2002).

عن وزير التعليم العالي وتكوين الأطر
والبحث العلمي وبتفويض منه :
الكاتب العام،
الإمضاء : عبد الستار العمراني جمال.

---

**قرار لوزير التعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي رقم 2236.02 صادر في 29 من رمضان 1423 (4 ديسمبر 2002) بإجراء مباراة لتوظيف المونين برئاسة جامعة سيدي محمد بن عبد الله فاس.**

وزير التعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي،

بناء على المرسوم الملكي رقم 401.67 الصادر في 13 من ربيع الأول 1387 (22 يونيو 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج أسلاك ودرجات ومناصب الإدارات العمومية، حسبما وقع تغييره وتتميمه ؛

وعلى المرسوم رقم 2.85.742 بتاريخ 18 من محرم 1406 (4 أكتوبر 1985) في شأن النظام الأساسي الخاص بموظفي وزارة التربية الوطنية ؛

وعلى قرار لوزير التربية الوطنية رقم 1288.86 الصادر في 9 صفر 1407 (14 أكتوبر 1986) بتحديد كيفية إجراء مباراة تعيين المونين،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

تجرى برئاسة جامعة سيدي محمد بن عبد الله فاس، مباراة لتوظيف ممون واحد (1) (دورة 25 فبراير 2003) لفائدة مركز الدراسات الجامعية بتازة.

تفتح المباراة في وجه :

- المترشحين الحاصلين على الأقل على الإجازة في الحقوق أو العلوم الاقتصادية أو شهادة معترف بمعادلتها لإحداهما ؛
- الموظفين المنتمين إلى إطار المقتصدين بتاريخ 23 أكتوبر 1985 بعد توفرهم على 8 سنوات من الخدمة بهذه الصفة.

المادة الثانية

يجب أن تصل طلبات الترشيح إلى المؤسسة المعنية قبل 10 فبراير 2003.

وحرر بالرباط في 29 من رمضان 1423 (4 ديسمبر 2002).

عن وزير التعليم العالي وتكوين الأطر
والبحث العلمي وبتفويض منه :
الكاتب العام،
الإمضاء : عبد الستار العمراني جمال.

---

**قرار لوزير التعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي رقم 2237.02 صادر في 29 من رمضان 1423 (4 ديسمبر 2002) بإجراء مباراة لتوظيف محضري المختبرات المدرسية والجامعية من الدرجة الرابعة برئاسة جامعة ابن زهر بأكادير.**

وزير التعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي،

بناء على المرسوم الملكي رقم 401.67 الصادر في 13 من ربيع الأول 1387 (22 يونيو 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج أسلاك ودرجات ومناصب الإدارات العمومية، حسبما وقع تغييره وتتميمه ؛

وعلى المرسوم رقم 2.85.742 الصادر في 18 من محرم 1406 (4 أكتوبر 1985) في شأن النظام الأساسي الخاص بموظفي وزارة التربية الوطنية ولاسيما المواد 88 و89 و120 منه ؛

وعلى قرار لوزير التربية الوطنية رقم 935.86 الصادر في 4 رمضان 1406 (13 ماي 1986) بتحديد كيفية تنظيم مباريات ولوج الدرجتين الرابعة والثالثة من إطار محضري المختبرات المدرسية والجامعية،

bomaroc.com

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

قرر ما يلي :

المادة الأولى

تجرى برئاسة جامعة ابن زهر بأكادير مباراتان مستقلتان لتوظيف محضرين اثنين (2) للمختبرات المدرسية والجامعية من الدرجة الرابعة (دورة 25 فبراير 2003).

تفتح المباراة في وجه :

- المترشحين الحاملين على الأقل لشهادة البكالوريا العلمية أو لشهادة معترف بمعادلتها لها ؛

- المعلمين غير الرسميين المزاولين مهام محضري المختبرات المدرسية والجامعية بتاريخ 23 أكتوبر 1985 بعد توفرهم على سنتين على الأقل من الخدمة الفعلية بهذه الصفة في تاريخ إجراء المباراة.

يخصص منصب واحد (1) للخارجيين ومنصب واحد (1) للداخليين.

المادة الثانية

يجب أن تصل طلبات الترشيح إلى المؤسسة المعنية قبل 10 فبراير 2003.

وحرر بالرباط في 29 من رمضان 1423 (4 ديسمبر 2002).

عن وزير التعليم العالي وتكوين الأطر
والبحث العلمي وبتفويض منه :
الكاتب العام،
*الإمضاء : عبد الستار العمراني جمال.*

## وزارة الثقافة

### قرار لوزير الثقافة رقم 2318.02 صادر في 14 من رمضان 1423 (19 نوفمبر 2002) بإجراء امتحان نيل شهادة الأهلية التربوية لأساتذة التعليم الفني من الدرجة الثانية (شعبة الفن المسرحي).

وزير الثقافة،

بناء على المرسوم الملكي رقم 401.67 الصادر في 13 من ربيع الأول 1387 (22 يونيو 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج أسلاك ودرجات ومناصب الإدارات العمومية، حسبما وقع تغييره وتتميمه ؛

وعلى قرار وزير الشؤون الثقافية رقم 1214.95 الصادر في 27 من ذي القعدة 1415 (27 أبريل 1995) بتحديد كيفية تنظيم امتحان نيل شهادة الأهلية البيداغوجية لأساتذة التعليم الفني من الدرجة الثانية (شعبة الفن المسرحي) ،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

يجرى يوم 30 يناير 2003 بالمعهد العالي للفن المسرحي والتنشيط الثقافي بالرباط امتحان نيل شهادة الأهلية التربوية الخاصة بترسيم أساتذة التعليم الفني من الدرجة الثانية (شعبة الفن المسرحي).

المادة الثانية

يجب أن تصل طلبات الترشيح إلى قسم الموارد البشرية والشؤون العامة بوزارة الثقافة قبل 15 يناير 2003.

وحرر بالرباط في 14 من رمضان 1423 (19 نوفمبر 2002).

عن وزير الثقافة وبتفويض منه :
الكاتب العام،
الإمضاء : عبد العزيز التوري.

## وزارة الوظيفة العمومية والإصلاح الإداري

### قرار لوزير الوظيفة العمومية والإصلاح الإداري رقم 1547.02 صادر في 24 من رجب 1423 (2 أكتوبر 2002) بشأن اللجان الفرعية الثنائية المتساوية الأعضاء بالمجلس الأعلى للوظيفة العمومية.

وزير الوظيفة العمومية والإصلاح الإداري ،

بناء على المرسوم رقم 2.01.3059 الصادر في 10 محرم 1423 (25 مارس 2002) بتحديد كيفية تطبيق مقتضيات الفصل العاشر من الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية ولا سيما المادتين السادسة والتاسعة منه ؛

وعلى قرار الوزير الأول رقم 3.77.02 الصادر في 17 من جمادى الآخرة 1423 (26 أغسطس 2002) بشأن تكوين المجلس الأعلى للوظيفة العمومية ،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

يحدد عدد اللجان الفرعية الثنائية المتساوية الأعضاء بالمجلس الأعلى للوظيفة العمومية في ثلاث :

- اللجنة الأولى : لجنة الأنظمة الأساسية ؛

- اللجنة الثانية : لجنة الأجور ؛

- اللجنة الثالثة : لجنة تطوير منظومة تدبير الموارد البشرية.

المادة الثانية

تتكون كل لجنة من اللجان المشار إليها في المادة الأولى أعلاه من أربعة (4) أعضاء على الأقل من ممثلي الإدارة والجماعات المحلية، من بينهم رئيس وأربعة (4) أعضاء على الأقل من ممثلي موظفي الإدارات العمومية والجماعات المحلية.

المادة الثالثة

يرأس اللجنة الأولى رئيس الغرفة الإدارية بالمجلس الأعلى، ينوب عنه مدير الموارد البشرية بوزارة العدل.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

يرأس اللجنة الثانية مدير الشؤون القانونية والمنازعات المكلف بالنيابة عن مدير الموارد البشرية بوزارة التربية الوطنية، ينوب عنه مدير شؤون الموظفين والتكوين بوزارة التجهيز.

يرأس اللجنة الثالثة المراقب العام للالتزام بالنفقات، ينوب عنه مدير الموارد البشرية بوزارة الفلاحة والتنمية القروية والمياه والغابات.

المادة الرابعة

تختص لجنة الأنظمة الأساسية بالنظر في مشاريع القوانين الرامية إلى تغيير وتتميم النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية، وعند الاقتضاء، مشاريع المراسيم الصادرة بتطبيقه، وتدلي برأيها في مشاريع النصوص التشريعية والتنظيمية المتعلقة بالموظفين الخاضعين للنظام الأساسي العام للوظيفة العمومية. كما يمكن تكليفها من طرف رئيس المجلس بالقيام بكل دراسة تدخل في مجال اختصاصاتها.

المادة الخامسة

تختص لجنة الأجور بدراسة مشاريع النصوص المرتبطة بالوضعية المادية لموظفي وأعوان الإدارات العمومية والجماعات المحلية. كما يمكن تكليفها من طرف رئيس المجلس بالقيام بكل دراسة تدخل في مجال اختصاصاتها.

المادة السادسة

تبدي لجنة تطوير منظومة تدبير الموارد البشرية رأيها في المشاريع والمخططات الرامية إلى تطوير منظومة تدبير الموارد البشرية. كما يمكن لها أن تتقدم باقتراح جميع التدابير التي من شأنها تحسين أساليب ومناهج تدبير الموارد البشرية.

كما يمكن استشارتها حول المشاريع التي تبلور توجهات الحكومة في مجال التكوين المستمر لفائدة موظفي الإدارات العمومية والجماعات المحلية.

ويمكن لرئيس المجلس أن يكلفها بالقيام بكل دراسة تدخل في مجال اختصاصاتها.

المادة السابعة

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 24 من رجب 1423 (2 أكتوبر 2002).

الإمضاء : امحمد الخليفة.

bomaroc.com

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

# حركات الموظفين وتدابير التسيير

## نتائج المباريات والامتحانات

وزارة التعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي

**قرار مشترك لوزير التعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي ووزير الصحة بتحديد لائحة المترشحين الناجحين في مباراة توظيف المقيمين بالمركز الاستشفائي محمد السادس بمراكش.**

(دورة 22 أكتوبر 2002)

وزير التعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي ،

ووزير الصحة ،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية، حسبما وقع تغييره وتتميمه ؛

وعلى المرسوم الملكي رقم 401.67 الصادر في 13 من ربيع الأول 1387 (22 يونيو 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج أسلاك ودرجات ومناصب الإدارات العمومية، حسبما وقع تغييره وتتميمه ؛

وعلى المرسوم رقم 2.91.527 الصادر في 21 من ذي القعدة 1413 (13 ماي 1993) المتعلق بوضعية الطلبة الخارجيين والداخليين والمقيمين بالمراكز الاستشفائية ؛

وعلى القرار المشترك لوزير التعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي ووزير الصحة بإجراء مباراة توظيف المقيمين بالمركز الاستشفائي محمد السادس بمراكش (دورة 22 أكتوبر 2002) والمنشور بالجريدة الرسمية عدد 5029 بتاريخ 12 أغسطس 2002 ؛

وعلى القرار المشترك لوزير التعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي ووزير الصحة بتحديد أعضاء لجنة مباراة توظيف المقيمين بالمركز الاستشفائي محمد السادس بمراكش (دورة 22 أكتوبر 2002) ؛

وعلى محضر المباراة المؤرخ في 5 نوفمبر 2002،

قررا ما يلي :

مادة فريدة

تحدد حسب الاستحقاق وحسب التخصصات لائحة المترشحين الناجحين بصفة نهائية في مباراة توظيف المقيمين بالمركز الاستشفائي محمد السادس بمراكش (دورة 22 أكتوبر 2002) كما يلي :

**التخصصات الطبية :**

سعاد شريوي، أنفاس اسريري، حنان القباج، خديجة اسباعي، موحى مالفي، هدى الاستقصاع، نادية الملاخ وعبد العزيز المودن.

**التخصصات الجراحية :**

يوسف نرجيس، توفيق قشقار، كريمة الفشتالي، شكير لقعة، المصطفى حدي والبشير اورهاي.

**التخصصات البيولوجية :**

ابراهيم ادمو، عبد المجيد صقرى وبشرى العطاري.

وحرر بالرباط في 21 من رمضان 1423 (26 نوفمبر 2002).

وزارة المالية والخوصصة

**مقرر لوزير المالية والخوصصة بتحديد لائحة المرشحين الناجحين على إثر مناقشة رسالة لولوج إطار المهندسين الرؤساء التابعين لوزارة المالية والخوصصة.**

(دورة 10 أكتوبر 2002)

وزير المالية والخوصصة،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية، حسبما وقع تغييره وتتميمه ؛

وعلى المرسوم الملكي رقم 401.67 الصادر في 13 من ربيع الأول 1387 (22 يونيو 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج أسلاك ودرجات ومناصب الإدارات العمومية، حسبما وقع تغييره وتتميمه ؛

bomaroc.com

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

وعلى المرسوم رقم 2.82.668 الصادر في 17 من ربيع الآخر 1405 (9 يناير 1985) في شأن النظام الأساسي الخاص بهيئة المهندسين والمهندسين المعماريين المشتركة بين الوزارات، كما تم تغييره وتتميمه ؛

وعلى قرار الوزير المنتدب لدى الوزير الأول المكلف بالشؤون الإدارية رقم 858.92 الصادر في 9 ذي القعدة 1412 (12 ماي 1992) بتحديد الشروط والإجراءات المتعلقة بمناقشة رسالة لولوج إطار المهندسين الرؤساء التابعين لوزارة المالية ؛

وعلى قرار وزير الاقتصاد والمالية والخوصصة والسياحة الصادر في 19 يونيو 2002 بإجراء مناقشة رسالة لولوج إطار المهندسين الرؤساء بتاريخ 10 أكتوبر 2002 ؛

وعلى قرار وزير الاقتصاد والمالية والخوصصة والسياحة الصادر في 19 يونيو 2002 بتأليف لجنة مناقشة رسالة لولوج إطار المهندسين الرؤساء التي تم إجراؤها بتاريخ 10 أكتوبر 2002 ؛

وعلى محضر لجنة المناقشة المشار إليها أعلاه المجتمعة بتاريخ 10 أكتوبر 2002،

قرر ما يلي :

مادة فريدة

تحدد حسب الترتيب والاستحقاق لائحة المرشحين الناجحين على إثر مناقشة رسالة لولوج إطار المهندسين الرؤساء التابعين لوزارة المالية والخوصصة التي تم إجراؤها بتاريخ 10 أكتوبر 2002 كما يلي :

شفيقة بنشقرون سعيد.

bomaroc.com

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.